

كود المذكرة:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أمجد بوقرة - بومرداس



كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة نهاية الدراسة قدمت ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

شعبة: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد التأمينات

الموسومة بعنوان:

التأمين السيارات في الجزائر بين التسعير و التعويض
في حالة الاضرار المادية

دراسة الحالة شركة CAAT - بومرداس -

تحت إشراف الأستاذ:

✓ العربي شريف هجيرة .

من إعداد الطلبة:

✓ علاش حيزية .

✓ بن رقطة نشوى .

السنة الجامعية: 2021-2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرفان

لك الحمد ربنا يا من مننت علينا بزعمة العلم ويسررت لنا سبله ويسررت لنا
من يعيننا على تحصيله وعلمتنا ما لو كنا نعلم. ثم الصلاة والسلام على خير
المعلمين سيد الخلق أجمعين

نتوجه بجزيل الشكر وجميل العرفان للأستاذة " العربية شريفه هجيرة
" التي تكرمنا بقبول الإشراف على هذه المذكرة وعلى جميع التوجيهات
والملاحظات والنصائح.

وكذلك نتقدم بخالص الشكر الى كل من درسنا من أساتذة كلية اهدد بوقرة
بجامعة بومرداس والى كل موظفي المكتبة وجزاهم الله كل خير.
كما اشكر مسؤولي الشركة الوطنية للتأمين " CAAT " الذين قدموا لنا مساعدة
و تسميات عديدة من اجل انجاز الدراسة الميدانية
وفي الاخير نشكر كل من قدم لنا يد العون والمساعدة من قريب او من بعيد
ونسأل الله عز وجل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم انه قريب مجيب.

الإهداء

الحمد لله الذي وفقنا في هذا العمل المتواضع الذي اهدىه مع أسمى عباراته
الحب والامتنان:

اهدى هذا العمل المتواضع الى ابي رحمه الله وجعل قبره روض من رياض الجنة
الذي ساندني وتعجب من أجل إتمام مسيرتي الدراسية .

إلى أمي التي طالما رافقتني بدعائها وحرصها علي.

إلى أخواتي الغاليات " مريم ، فاطمة ، زينب " لطالما مدت يدي العون لي
وتعجب من أجلي.

إلى اخوتي وأخوتي واصدقائي خاصة صديقتي " نشوى " كل من ساهم في
نجاحي من قريب أو بعيد

إلى الأساتذة المحترمين وزملاء الدراسة.

إلى كل من قدم لي يد المساعدة

الإهداء

أهدي نتائج هذا الجهد ومضارة هذا العمل:

إلى التي أهدتني نور الحياة وتعمدته برعاية خطواتي ورسمت معي أحلام حياتي
والدتي الحبيبة أطال الله في عمرها وأدامها لي نرجوا صافيا امحو به كدر الأيام.
إلى من زرع في قلبي حب العلم ووضع بين جنباتي القوة والعزيمة والذي الغالي
الذي طالما شجعني وساعدني لإتمام دراستي حفظه الله لنا جميعا.

إلى إخوتي الأعماء حماهم الله.

إلى كل الأهل وصديقتي حيزية.

إلى أساتذتي الكرام.



فهرس المحتويات	
شكر وعران	
الاهداء	
الفهرس	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
أ-هـ	مقدمة
الفصل الأول: التامين السيارات و تحديد التسعير و التعويض في حالة الاضرار المادية	
2	تمهيد
3	المبحث الأول: عموميات على التامين
3	المطلب الأول: تاريخ و تطور التامين
5	المطلب الثاني : مفهوم و انواع و وظائف التامين
5	الفرع الأول: مفهوم التامين
6	الفرع الثاني: أنواع التامين

13	الفرع الثالث: وظائف التامين
14	المطلب الثالث : عقد و اركان عناصر التامين
14	الفرع الاول : عقد التامين
14	الفرع الثاني: اركان التامين
15	الفرع الثالث: عناصر التامين
16	المطلب الرابع : التامين في الجزائر التامين في ظل الإصلاحات و التحولات الاقتصادية وضعية تنظيم السوق في الجزائر
16	الفرع الاول : التامين في ظل الإصلاحات و التحولات الاقتصادية
18	الفرع الثاني : وضعية تنظيم سوق التامين في الجزائر
19	المبحث الثاني : التامين على السيارات
19	المطلب الأول: مفهوم التامين على السيارات و اهميته و انواعه
19	الفرع الأول: مفهوم التامين على السيارات
23	الفرع الثاني : اهمية التامين السيارات
25	الفرع الثالث : انواع التامين السيارات
32	المطلب الثاني: التزامات المتولدة عن تامين على السيارات
32	الفرع الاول : التزامات شركة التامين
32	الفرع الثاني : التزامات المؤمن له

33	المطلب الثالث: مجال تطبيق التأمين على السيارات
33	الفرع الاول: مجال تطبيق تأمين السيارات من حيث الموضوع
34	الفرع الثاني : مجال تطبيق تأمين السيارات من حيث الأشخاص
36	المطلب الرابع: مفهوم عقد تأمين السيارات في الجزائر و خصائصه
36	الفرع الاول : مفهوم عقد التأمين السيارات في الجزائر
36	الفرع الثاني : خصائص عقد التأمين السيارات في الجزائر
37	المبحث الثالث : التسعير و التعويض في التأمين على السيارات
37	المطلب الاول : مفهوم تسعيرة التأمين السيارات وانواعها
37	الفرع الاول : مفهوم تسعيرة تأمين السيارات
40	الفرع الثاني : انواع تسعيرة تأمين السيارات
43	المطلب الثاني : العوامل المؤثرة في تسعيرة التأمين على السيارات وخطوات تقديرها
43	الفرع الاول : العوامل المؤثرة في تسعيرة التأمين على السيارات
46	الفرع الثاني : تقدير تسعيرة التأمين (قسط التأمين) على السيارات
48	المطلب الثالث : تعويض على الاضرار المادية
48	الفرع الأول: مفهوم التعويض
48	الفرع الثاني : تعريف الضرر

49	الفرع الثالث : التعويض عن الأضرار المادية
50	المطلب الرابع : طريقة حساب التعويض عن الأضرار المادية
51	الفرع الاول : اركان الاربعة التي تعتمد بها الشركة التامين لحساب التعويض المادي
53	الفرع الثاني : شروط الحصول على التعويض المادي
54	الفرع الثالث : حساب التعويض عن الضرر المادي
الفصل الثاني: دراسة ميدانية لتأمين السيارات في شركة التأمين الوطنية CAAT	
59	تمهيد
60	المبحث الأول: المبحث الأول: عموميات حول شركة CAAT
60	المطلب الأول: تقديم شركة CAAT
63	المطلب الثاني: مفهوم و نشاط و مقاومات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT
64	المطلب الثالث : : مقومات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT
68	المبحث الثاني: تسعر وتعويض تامين السيارات في شركة التامين CAAT
68	المطلب الأول: : تسعيرة تامين السيارات في شركة CAAT
72	المطلب الثاني: التعويض عن الاضرار المادية في الشركة CAAT
74	المبحث الثالث : دراسة حالة المؤمن لدى الشركة الوطنية للتامين CAAT

	لولاية بومرداس
77	خلاصة
79	خاتمة
83	المراجع
88	الملاحق

قائمة الجداول

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
31	اوجه اختلاف بين الالزامي و التكميلي للتامين السيارات	جدول 1
68	عدد الاحصنة السيارة ذات الوزن الخفيف و الثقيل	جدول 2
70	صيغة المساعدة للمركبات اقل من 3,5 طن	جدول 3
71	بعض الاسعار الضمانات الاختيارية للشركة الوطنية CAAT	جدول 4

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	العنوان	رقم الشكل
12	انواع التامين	الشكل 1
31	انواع التامين السيارات في الجزائر	الشكل 2
42	انواع التسعيرة التامين السيارات	الشكل 3
45	العوامل المؤثرة في التسعيرة السيارات	الشكل 4
67	هيكل تنظيمي للشركة الوطنية للتامين CAAT	الشكل 5

قائمة الملاحق

رقم الصفحة	العنوان	رقم الملحق
88	وثيقة التأمين	ملحق 1
89	شهادة ايداع الشكوى	ملحق 2
90	محضر اثبات التبليغ	ملحق 3
91	معاينة الودية للحادث السيارة " الواجهة الاولى "	ملحق 4
92	معاينة الودية للحادث السيارة " الواجهة لثانية "	ملحق 5
93	مقرر الحفظ	ملحق 6
94	تعيين و تقييم الخبير	ملحق 7
95	الاقتطاع الاقدمية	ملحق 8
96	وثيقة اثبات التعويض	ملحق 9



مقدمة

مقدمة

لقد فرض التقدم التكنولوجي في وقتنا الحالي اعادة النظر في الكثير من المعطيات من ابرزها دراسة الاخطار المختلفة و بالتالي كان لا بد من الاستعانة بسبل جديدة لمواجهة هذه المخاطر او التقليل منها بقدر المستطاع .

و من بين هذه السبل " التامين " الذي يعتبر مسلك الوحيدة لمواجهة المخاطر و تخفيف من حدوثها كونه وسيلة حماية و ادخار و وسيلة تعاون مع الاخرين .

و يعتبر التامين السيارات من بين اهم فروع التامين التي اهتمت بها جل شركات التامين في العالم و الجزائر خاصتا , باعتباره الفرع الوحيد المخول بتغطية الاخطار المتعلقة بحوادث المرور لكون الجزائر من الاكثر الدول عرضة لحوادث المرور , مما جعل المشروع الجزائري يتدخل ليفرض التامين على السيارات اجبارية على كل مالك مركبة , و بالتحديد المسؤولية المدنية عن الحوادث السيارات وفقا للأمر 15-74 المتعلق بالإنزامية تامين السيارات و نظام التعويض على الاضرار وفق المادة الاولى و ذلك لتخفيف نسبة حوادث السيارات .

برزت اهمية شركات التامين من خلال تسعير المنتجات التأمينية و حساب الاقساط التأمينية التي يلزم المؤمن لهم بدفعها من جهة و من جهة اخرى الالتزام بتسديد التزاماتها في الاجل المحدد , مما يجعل امكانية التحكم في هذه الاخيرة امرا يسرا خاصة و ان دينار اليوم يمكن ان يكون اكبر او اقل من الدينار الغد , و يتم على اساسها دفع قيمة التعويضات للمؤمن له .

و بناءا على ما سبق يمكن طرح الاشكالية التالية :

➤ طرح الاشكالية :

كيف تقوم شركات التأمين بعمليات التسعير و التعويض عن الاضرار المادية في تأمين السيارات ؟

الاسئلة الفرعية :

- على اي اساس يتم عملية التسعير في التأمين السيارات ؟

-كيف يتم التعويض الاضرار المادية للمؤمن له ؟

-كيف تقوم الشركة CAAT بتحديد التسعير و التعويض على التأمين الاضرار السيارات ؟

➤ فرضيات :

للإجابة على الاشكالية و الاسئلة الفرعية اعتمدنا الفرضيات التالية :

-تحدد التسعيرة في التأمين السيارات وفق لعوامل فنية و البشرية و العوامل الاخرى .

-تتم عملية التعويض بعد عملية تقييم الاضرار المؤمن ضدها من طرف الخبير المختص.

-تقوم شركات التأمين بتحديد التسعيرة و التعويض حسب الاضرار الناتجة .

➤ اهمية الدراسة :

تظهر اهمية البحث من خلال دراسة التأمين على السيارات التي يعتبر وسيلة للتقليل من

الاضرار الناجمة على حوادث السيارات مع تبين اهمية التسعير الذي يتماشى مع درجة و

احتمال تحقق الخطر و الذي على اساسه تقوم شركة التأمين بالتعويض .

➤ اسباب الدراسة :

هناك عدة اسباب الذي دافعنا لاختيار الموضوع نذكر منها :

- يتناسب موضوع البحث مع تخصصنا .

- حساسية الموضوع و اتساع مجاله حيث ينشط في مجال التأمين بصفة عامة و في

التأمين السيارات بصفة خاصة .

- يعتبر الموضوع من اهم المواضيع لكون تامين السيارات من اكثر التأمينات انتشارا في الجزائر.

- اما الدوافع الشخصية فتمحور اساسا في رغبتنا الذاتية للبحث حول الموضوع و محاولة اثناء مكتبة الجامعية .

➤ اهداف الدراسة :

- تحديد الاهمية التي يشغلها التامين بصفة عامة و التامين السيارات بصفة خاصة .

- توضيح اهم العوامل التي تعتمد عليهم شركة التامين لتحديد التسعيرة مع ابراز تسوية التعويض عند التحقق الخطر المادي المؤمن ضده .

➤ دراسات السابقة :

- **الدراسة الاولى :** "فائزة بن عمروش" واقع تسويق الخدمات في شركات التامين دراسة حالة صندوق الوطني لتعاون الفلاحي **CNMA** مذكرة لنيل درجة الماجستير ، علوم اقتصادية فرع الادارة التسويقية ، السنة الجامعية 2008/2007.

- **الدراسة الثانية :** " صالحى شهرزاد " نمذجة تسعيرة حوادث السيارات دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين **saa** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة فرحات عباس سطيف 01 السنه الجامعية 2014 / 2015 تهدف هذه الدراسة الى عرض مختلف المراحل اللازمة لنمذجة خطر التامين من جمع البيانات والتحليل الحدي لوجود صيغة اخرى تدخل في عملية التسعير .

- **الدراسة الثالثة :** " محي الدين شبيرة" التامين السيارات بين التسعيرة والتعويضات حالة الاضرار دراسة صفحه الشركة الوطنية لتامين **saa** مذكرة لنيل شهاده الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة المنتوري قسنطينة 2004 2015 تهدف هذه الدراسة الى الوقوف على توافق هذا الفرع التاميني و السعي لبلورة اقتراحات لتجسيد

الوضع القائم وتوصلت هذه الدراسة الى تحول وكالات تامين الى مجرد شبابيك لتجميع الاقساط وملفات الحوادث وعدم التصرف كمنتج متفاعل قبل الخدمة وبعدها.

➤ المنهج المستخدم :

اعتمدنا ضمن دراستنا على عدة مناهج حسب ما نقضيه الحاجة ، حيث استخدمنا في الفصل الاول المنهج الوصفي لعرض المفاهيم العامة للموضوع ، اما الفصل الثاني اعتمدنا على المنهج التحليلي من خلال دراستنا التطبيقية على الشركة التامين CAAT.

➤ صعوبات الدراسة :

لقد واجهنا صعوبات و مشاكل عديدة في اعدادنا لهذا البحث نذكر منها :

- صعوبة ايجاد المكان لإجراء التريص .
- قلة المراجع و الدراسات التي يتناول الموضوع التامين السيارات خاصة جانب التعويض عن الاضرار المادية .
- فترة الزمنية قصيرة لإجراء المذكرة التي يتطلب فيها تمديد بعض الوقت .

➤ المجال المكاني و الزماني للدراسة :

المجال المكاني : تمت دراسة الميدانية الشركة الوطنية للتامين CAAT في ولاية بومرداس .

المجال الزماني : تمت الدراسة هذا الموضوع خلال الموسم 2021-2022 .

➤ هيكل البحث :

من اجل المام بكافة جوانب الدراسة تطرقنا الى تقسيم هذا البحث الى فصلين ، فصل نظري و فصل تطبيقي تسبقهم المقدمة العامة و تختم بالخاتمة .

تناولنا في الفصل الاول الإطار المفاهيمي للتامين و التامين السيارات الذي احتوت على ثلاثة مباحث ، المبحث الاول بعنوان " عموميات على التامين " اما المبحث الثاني "التامين على السيارات " و المبحث الثالث " : التسعير و التعويض في التامين على السيارات " .

اما في الفصل الثاني فيخص الجانب التطبيقي حيث تم تقسيمه الى ثلاثة مباحث في المبحث الاول تطرقنا الى تقديم الشركة الوطنية للتأمين CAAT بومرداس ، و من المبحث الثاني تتمحور حول التسعير و التعويض تامين السيارات في الشركة الوطني للتأمين CAAT ام في ما يخص المبحث الثالث قمنا بدراسة حالة مؤمن لدى الشركة الوطنية للتأمين CAAT



الفصل الأول: التأمين السيارات و تحديد التسعير و التعويض في حالة الاضرار

المادية

تمهيد

تعد حوادث السيارات من أكثر المخاطر شيوعا والتي ينجم عنها خسائر بشرية ومادية جسيمة وذلك على المستوى العالمي ، و ذلك في التقدم الكبير الذي لحق بصناعة السيارات في العالم والزيادة الكبيرة في كمية السيارات وحتمية استخدامها كوسيلة النقل الأكثر ملائمة أدت بشكل أو بآخر إلى زيادة الآثار السلبية المترتبة على استخدامها وزيادة أو يستخدموها أو لطرف ثالث متضرر نتيجة إصابته بالأضرار الناتجة عنها سواء لصاحب السيارة أو لمن يركبوا إثر حادث ما، هذا ما أدى إلى ظهور التأمين على السيارات والذي كان في بداية القرن العشرين، ولكي تضمن الحكومات حقوق مواطنيها الذين قد يتعرضون للأضرار من خلال استخدام الغير للسيارة فقد ألزمت أصحاب السيارات بالتأمين الإلزامي الضامن لحقوق الآخرين وهو ما يعرف بتأمين المسؤولية المدنية. فالهدف من هذا الفصل هو الإحاطة بالمفاهيم العامة حول تأمين السيارات، فمن أجل إنشاء نموذج لتسعير حوادث السيارات وكيفية تسوية على تعويض على الاضرار المادية في حالة وقوع الاضرار كان من الأجدر التطرق من خلال هذا الفصل الى :

اولا : عموميات حول التأمين

ثانيا : التأمين على السيارات

ثالثا : التسعير و التعويض في التأمين على السيارات

المبحث الأول : عموميات حول التأمين

المطلب الأول: تاريخ و تطور التأمين

يواجه الانسان في حياته منذ بدء الخليقة العديد من الاخطار التي قد تصيبه في شخصيه او ممتلكاته. ، وقديما كان الانسان يواجه هذه المخاطر بمفرده ثم اهتمت بعد ذلك الجماعات بالبحث عن وسائل مواجهة الاخطار ومن الثابت ان قدماء المصريين هم اول من عرفوا التأمين ، حيث يذكر التاريخ المسجل على جدران المعابد واوراق البردى ان قدماء المصريين كانوا جمعيات تعاونية لدفن الموتى نظرا لاعتقادهم في الحياة الاخرى وما يتطلب ذلك من ارتفاع نفقات مراسم الوفاة مثل بناء المقابر وتحنيط الجثث واستخدام التوابيت ، تتولى الجمعية الانفاق على هذه المراسم نيابة عن أسرة العضو المتوفي مقابل سداد اشتراك سنوي يدفعه العضو اثناء حياته من عائد تجارته أو محصوله ،و يشبه هذا النظام التأمين على الحياة الحالية حيث يغطي مصاريف الوفاة عند وفات العضو المؤمن عليه.

وقد عرف الرومان نوعا بدائيا من التأمين يسمى القرض البحري والذي بمقتضاه يقوم بمنح مالك السفينة او الشحنة مبلغا من المال مقابل معدل فائدة مرتفع ، و يتم الاتفاق بينهما على انه اذا وصلت السفينة او الشحنة الى ميناء الوصول سالمة يحصل المقرض على قيمة القرض و الفوائد المرتفعة ، و لكن في حالة عدم وصول السفينة او الشحنة سالمة فيضيع على المقرض قيمة القرض و الفوائد.

واستمر عقد القرض البحري حتى العصور الوسطى قد ساعد على ذلك ازدهار التجارة والتبادل الدولي وقد تطور بعد ذلك الى الصورة التي يوجد عليها التأمين البحري الان بعد صدور قانون التأمين البحري الانجليزي سنة 1601.

وظهرت اهمية التأمين الحريق بعد حريق لندن الشهير عام 1666 الذي دمر 85% من مباني المدينة، الامر الذي ادى الى زيادة الاهتمام بخطر الحريق فقد تأسست جمعيات تعاونية للتأمين على المباني ضد خطر الحريق ثم انشئت شركات تأمين متخصصة للتأمين ضد هذا الخطر.

وظهرت بعد ذلك انواع اخرى من التأمين منذ اواخر القرن الثامن عشر ايان الثورة الصناعية وتأثر النشاط الصناعي باستخدام البخار والآلات البخارية الضخمة وما استتبع ذلك من انشاء المصانع الكبيرة المجهزة بآلات ومعدات كان لها اثر على زيادة حجم الاخطار الموجودة واستتبع ذلك ظهور اخطار جديدة لم تكن معروفة من قبل حيث بدأت شركات التأمين المساهمة في الظهور بعد ان كانت جمعية التعاونية هي الأساس ، و ظهر التأمين عن الحياة الصناعي ثم تبعه التأمين على حياة الجماعي. كما بدأت تأمينات الحوادث الشخصية في الظهور وازدادت اهميتها باختراع السيارات والطائرات.

في بداية القرن العشرين بدا الاهتمام بدا الاهتمام بتأمين وسائل النقل نفسها من الاخطار التصادم والسرقة والحريق والفقء، وظهر تأمين السيارات وتبعه تأمين الطائرات و تأمينات السرقة تفوق الماشية واخيرا التأمينات الهندسية.

و بالنسبة للتأمين الاجتماعي، فقد ظهر بهدف حمايه الطبقة العاملة من الاخطار الوفاة والعجز والشيخوخة والمرض واصابات العمل والبطالة، التي كانت تؤدي الى انقطاع دخل العامل، ويرجع الفضل في ظهور التأمين الاجتماعي الى المانية.¹

و بناء على ما سبق فان للنشاط التأميني ثبت صورته المختلفة ، تتولاه الان شركات التأمين حيث ينحصر نشاطها في تلقي الاقساط من المؤمن له ، و استغلال هذه الجهة الاستثمارية المضمونة بهدف تدبير الاموال اللازمة للوفاء بالتعويضات التي قد تلتزم هذه الشركات بأدائها الى المؤمن لهم من حالة وقوع الاخطار المؤمن ضدها .²

1 ابراهيم عبد النبي حمودة ، " مبادئ التأمين " ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، 1998/1997 ، ص 57 - 58 ، 79 .

2 احمد محمد بوسبعين ، " دور قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية الوطني " ، مذكرة ماستر العلوم الاقتصادية و التجارية و علم التسيير ، جامعة العقيد اكلي محند ولحاج ، البويرة ، 2014-2015 ، ص13.

المطلب الثاني : مفهوم و انواع و وظائف التأمين

الفرع الأول: مفهوم التأمين

اولا : تعريف التأمين لغة

أصل الكلمة من المفردة اليونانية ، Assecuratio و Securur التي تعني الأمان والضمان والتكافل أما لفظة التأمين في اللغة العربية فهي مصدر للفعل تَأَمَّنَ على وزن تفعلل، وأصل كلمة التأمين من أَمِنَ أَمْنًا ، فكأنه طلب بإدخال التاء على الفعل الأصلي ، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ الآية 82 سورة الأنعام، وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يُأْمِنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الآية 99 سورة الأعراف ، وأمنه جعله في الأمن ، والأمن بمعنى طمأنينة النفس وزوال الخوف، أي الركون إلى الشيء والثوق به ، وللتأمين معان عديدة ، وأقرب معان التأمين في المصطلح المالي المعاصر هو إعطاء الأمن ذلك أن التأمين هو نشاط تجاري غرضه أن يحصل تأمين الأفراد والشركات من بعض ما يخافونه من المكاره مقابل عوض مالي ¹.

فمصطلح التأمين يدور حول خلق الطمأنينة والأمان من المخاوف .

ثانيا : التعريف الاصطلاحي للتأمين

لقد اختلف مفهوم التأمين بين الرجال القانون و الاقتصاد و الاجتماع لوضع تعريف واحد ، وعليه فإن:

• **التعريف القانوني** : تعرف المادة 619 من القانون المدني الجزائري التأمين بانه : "

عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه ان يؤدي الى المؤمن له او الى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال او ايراد او اي عوض مالي اخر، في حالة وقوع الحادث او

¹ عز الدين فلاح ، " التأمين مبادئه ، أنواعه " ، الطبعة الاولى ، دار أسامة ، عمان ، الأردن ، 2008 ، ص 6.

تحقق الخطر المبين بالعقد و ذلك مقابل قسط او اية دفعة مالية اخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن " .¹

• **التعريف الفني :** يعرف التأمين على انه : " عملية فنية تزاولها هيئات منظمة مهامها جمع اكبر عدد ممكن من مخاطر المتشابهة و يتحمل المؤمن عن طريق المقاصة اعباء هذه المخاطر وفقا لقوانين الاحصاء ، و بذلك يتحصل المؤمن له او من يعنيه في حالة تحقق الخطر المؤمن منه على تعويض مالي " .²

• **التعريف الاقتصادي :**

يقصد بالتأمين اقتصاديا انه : " وسيلة لتقليل الخطر و الحيلولة دون وقوعه ، و ذلك بتجميع عدد كبير من الوحدات المعرضة لنفس الخطر ، و جعل الخسائر المحتملة لكل وحدة قابلة للتوقع بصفة جماعية ، مع شرط الاشتراك التأميني لكل وحدة منسوبة الى نفس الخطر " .³

التعريف الشامل للتأمين : هو عقد يلزم المؤمن من خلاله بتأدية مبلغا من المال او ايراد مرتبا او تعويضا ماليا اخر للمؤمن له في حال وقوع حادثة او تحقق خطر مبين مسبقا بالعقد .

الفرع الثاني: أنواع التأمين

يمكن تقسيم التأمين الى نوعين اساسيين هما تأمينات مباشرة و تأمينات غير مباشرة.

اولا : التأمينات المباشرة

ونقصد بها تلك العمليات التأمينية التي تبرم بشأنها عقود (مباشرة أو عن طريق وسيط) وتبقى في ظلها، العلاقة والتعامل بعد البيع مباشرة ، أي دون تدخل طرف ثالث.¹ وتصنف بدورها إلى:

1 بوعزيزي الشيخ ، " مدخل الى التأمين و ادارة الخطر " ، الطبعة الاولى ، دار التتوير الجزائر ، 2014 ، ص 14 .

2 جديدي معراج ، " مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري " ، الطبعة الثالثة ، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون ، الجزائر ، 2003 ، ص 11.

3 بوعزيزي الشيخ ، المرجع السابق ، ص 14 .

1- حسب المعيار الإلجبار والاختيار " حسب التعاقد " :

1-1 التأمين الاختياري

ويشمل كل أنواع التأمين التي يتعاقد عليها الفرد أو المؤسسة بمحض إرادتهم ، ذلك للحاجة الملحة لمثل هذه التغطية التأمينية ، أي انه لا بد إن تتوفر هنا حرية الاختيار كأساس في التعاقد بين شركة التأمين وبين الفرد والمؤسسة ومن أمثلة نجد : تأمين الحوادث والحريق وتأمين السيارات غير الإلجباري والسرقه والتأمين البحري ،ويطلق على هذا النوع من التأمينات بالتأمينات الاختيارية أو الخاصة .²

1-2 التأمين الإلجباري

ويشمل كل أنواع التأمين التي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد أو المؤسسات أو تلزمهم بالتعاقد عليها وذلك بهدف اجتماعي او لمصلحة طبقة ضعيفة في المجتمع أي إن عنصر الإلجبار أو الالتزام من الدولة هو أساس التعاقد ، ويشمل هذا النوع من التأمين كافة التأمينات الاجتماعية " العجز ، الوفاة ، الشيخوخة ، البطالة والمرض ، إصابات العمل " وبعض التأمينات الخاصة الإلجبارية كالتأمين الإلجباري للسيارات .³

2 - حسب معيار الشكل من التأمين :

2-1.التأمين التجاري:

1 وسام بوغالم ، " دور الاتمين السيارات في تفعيل قطاع التأمين بالجزائر " ، دراسة حالة الشركة للتأمين و اعادة التأمين

CAAR " ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي في علوم التسيير ، تخصص مالية " تأمينات و تسيير

المخاطر " ، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و العلوم التسيير ام بواقي ، الجزائر ، 2016-2017 ، ص 19 .

2 فائزة بن عمروش ، " واقع تسويق الخدمات في الشركات التأمين " ، دراسة حالة : الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي

CNMA مذكرة لنيل درجة الماجستير ، علوم الاقتصادية ، فرع الإدارة التسويقية ، 2007 / 2008 ، ص 48 .

3 فائزة بن عمروش ، مرجع سابق ، ص 48 .

يمكن تعريف التأمين على انه اسلوب او نظام يهدف الي حماية الافراد و المنشأة من الخسائر المادية المحتملة نتيجة تحقق الاخطار المؤمن منها ، وذلك عن طريق تحويل عبء هذه الاخطار الى المؤمن الذي يتعهد بتعويض المؤمن له او المستفيد عن كل او جزء من الخسارة المادية المحققة وذلك مقابل ان يقوم المؤمن له بدفع اقساط دورية تحسب وفقا لأسس رياضية واحصائية معينة .¹

يقوم التأمين التجاري على تجميع راس المال ثم المتاجرة في مجالات التأمين قصد تحقيق الربح و عادة ما تكون قيمة القسط مرتفعة لان شركة التأمين تهدف الى تحقيق الربح ممكن ، و يعود عائد الاحتياطي و عائد الاستثمارات في التأمين التجاري على المساهمين دون المستأمنين ، لانهم عملاء لشركات الامين و ليسوا مساهمين فيها او ملاكهم فلا يعود عليهم من العائد الاحتياطي او الاستثمارات شيء .²

2-2 التأمين التعاوني :

هو ذلك الذي تتم ممارسته من قبل جمعيات التأمين التبادلية بحيث يجمع الاعضاء الجمعية الاخطار التي يتعرضون لها و تتقاضي اشتراكات معينة .
ولا تعمل مؤسسات التأمين التعاوني بقصد الربح و ليس لديها راس المال فيها عدا الجمعيات ذات الطابع التبادلي و تطورت هذه المؤسسات بعد ان اکتتب بأعمال التأمين لغير اعضائها.³

3- التأمين خاص و الاجتماعي :

1-3 التأمين الخاص:

¹ ابراهيم عبد النبي حمودة ، مرجع سابق ، ص 67-68 .

² المفاهيم الادارية "التأمين التجاري" ، من موقع مجلة <https://hbrarabic.com> 2022/04/12 20:12

³ مفهوم التأمين التعاوني ، من موقع ويكيويكي <https://wikiwic.com> 2022/04/14 20 :20

هو ما يعقده المؤمن على نفسه من خطر معين و يكون الدافع اليه هو الصالح الشخصي.¹

2-3 التأمين الاجتماعي :

هو تأمين « اجباري » تتحدد مزاياه بمقتضى القانون ، ويركز هذا التأمين على العدالة الاجتماعية ، فالهدف الاساسي للتأمين الاجتماعي هو منح افراد المجتمع الحماية من الاخطار واسعة الانتشار ويمكن اعتبارها اخطار اساسية او عامة ، واكثر من ذلك يهدف هذا التأمين الى حماية المؤمن لهم بضمان حد ادنى من الدخل لمنع هؤلاء الافراد من ان يكونوا عبئا على المجتمع.² ويقوم التأمين هنا على أساس أهداف اجتماعية أي لا يهدف هذا النوع من التأمين إلى تحقيق الربح ، ولكن بهدف إلى حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من أخطار يتعرضون لها ولا دخل لإرادتهم في حدوثها ولا قدرة لهم على . حماية أنفسهم منها .³

4- حسب معيار الخطر موضوع التأمين

1-4 تأمينات الأشخاص

يكون الخطر المؤمن منه متعلقا بشخص المؤمن له ، ومن أمثله : التأمينات على الحياة من المرض ، تأمينات الشيخوخة و البطالة ، تأمينات الحوادث الشخصية واصابات العمل ، ويمكن للشخص أن يؤمن نفسه وأولاده و زوجته.⁴

1 يوسف بن عبد الله الشبيلي ، " التأمين " ، جزء الاول ، طبعة الاولى ، موقع الشيخ يوسف بن عبد الله الشبيلي

www.SHUBILY.com ، ص 3 .

2 ابراهيم عبد النبي حمودة ، مرجع سابق ، ص 62 .

3 صليحة لزعر ، " التأمين ودوره في التنمية الاقتصادي " ، دراسة حالة الشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM ،

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية قسم العلوم الاقتصادية تخصص : تأمينات

وبنوك ، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة ، 2016 / 2017 ، ص 11.

4 جديدي معراج ، " مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري " ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2000 ، ص 112 .

2-4 تأمينات الممتلكات

يكون الخطر المؤمن منه أمرا يتعلق بمال المؤمن له ، ومن أمثلتها : التأمين على السرقة ، و الحريق والتلف التي قد تخص عقارات كالبنائيات والمخازن والمتاجر أو قد تخص الأثاث والبضاعة ، كما قد يكون الموضوع المؤمن عليه نقودا أو مجوهرات ثمينة أو قد يكون قرض من القروض التجارية .¹

3-4 تأمينات المسؤولية المدنية

هنا يتم التأمين على الضرر الذي ينجم على مسؤولية الفرد اتجاه الغير ، سواء كان الضرر قد أصاب الغير في ماله أو جسده ومن أهمها : تأمين المسؤولية لأصحاب السيارات و السفن والطائرات ، وتأمين المسؤولية المدنية لأصحاب المهن الحرة (الأطباء ، الصيدلية ، المقاولون) وكذا تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العقارات .²

ثانيا : التأمينات غير المباشرة³

ونقصد به الحماية التي يطلبها المؤمن (المتنازل) بدوره من مؤمن آخر (المتنازل له) - تأمين التأمين- والذي يأخذ أحد الشكلين :

1 - التأمين المشترك:

إن اتفاقية المشاركة هي المجموعة الأولى لاتفاقيات تقاسم الخطر حسب قيمة التأمينات ، و يتم المقاسمة على أساس نسبة مئوية من قيمة تأمين كل خطر من أخطار المحفظة التأمينية أو فرع التأمين المشمول بالاتفاقية ، فيحتفظ المؤمن المباشر لحسابه الخاص بنسبة مئوية ممعنة ، و يسند النسبة المئوية المتبقية من قيمة الخطر لمعيد التأمين .

1 جديدي معراج ، نفس المرجع ، ص 112 .


2جديدي معراج ، نفس المرجع ، ص 112 .

3 وسام بوغالم ، مرجع سبق ذكره ، ص 29 .

2 - إعادة التأمين :

هو عقد يقبل فيه الطرف الأول ، و يسمى شركة إعادة التأمين أو معيد التأمين - في مقابل قسط أو مبلغ من المال - تعوض الطرف الثاني، و يسمى شركة التأمين أو الشركة المتنازلة أو المسندة عن خسائرها المحتملة والتي قد تنتج عن وثائق التأمين التي تصدرها للمؤمن لهم تعويضا كليا أو جزئيا . بعبارة أخرى يمكن تعريف إعادة التأمين بأنه : عملية مقاسمة للمسؤولية عن الخطر المؤمن منه ونتائجه، بين شركة التأمين التي توصف بالشركة المسندة ، و بين شركة متخصصة هي شركة إعادة التأمين والتي توصف بمعيد التأمين .

الشكل 01 : انواع التأمين



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق

الفرع الثالث: وظائف التأمين

من الوظائف التأمين نذكر منها ¹:

1- الوظيفة الاجتماعية :

تتمثل الوظيفة الاجتماعية في التعاون بين مجموعة من الأشخاص بهدف ضمان خطر معين، فيدفع كل واحد منهم القسط ، والاشتراك لتغطية الخسائر التي يمكن أن يتعرض لها ، وتتجلى الوظيفة الاجتماعية للتأمين في التشريعات والتأمينات الاجتماعية وما يترتب على ذلك من إنشاء مؤسسات للتعويض عن الأمراض والحوادث المهنية والشيخوخة والبطالة ، وغيرها من الصناديق التي تنشأ لهذا الغرض .

2- الوظيفة النفسية:

يؤدي التأمين وظيفة نفسية تتمثل في الأمان و ازالة الخوف من بال المؤمن له من أخطار الصدفة ، ويصبح بهذه العملية يشعر بنوعية من الارتياح على مستقبله .

3-الوظيفة الاقتصادية:

إن التأمين يزيد في فرص الائتمان التي قد يقدمها المدين ضمانا لما يحصل عليه من قروض يقيم بها مشروعاته ، فوثيقة التأمين يمكن أن ترهن بشروط خاصة ، كما أن الدولة تحول جزء كبير من احتياطي شركات التأمين التي تصدرها مما يعزز الائتمان في الدولة ، يشكل التأمين إحدى الوسائل الهامة للادخار وذلك بتجميع رؤوس الأموال المكونة من أقساط واشتراكات المستأمنين التي تمثل في الواقع رصيذا لتغطية نتائج المخاطر، ويوظف هذا الرصيد غالبا في عمليات استثمارية وتجارية، فالتجربة أثبتت أن المخاطر لا تحقق في كل الحالات حتى وان تم ذلك فانه لا يتم في وقت واحد .

1 لزرق قويدري زورقي ، " التأمين و اثاره على الاقتصاد في الجزائر " ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد

الحميد ابن باديس - مستغانم - ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص قانون التأمينات و المسؤولية

، 2017-2018 ، ص 16-18 .

وبمعنى آخر فان تجميع مبالغ ضخمة من الأقساط تدفع منها مبالغ التأمين عند وقوع الكوارث ويحتفظ بجزء كاحتياطي، ويستغل الباقي في تمويل المشروعات ، وعلى هذا النحو تتكون رؤوس الأموال ويزداد اطمئنان المؤمن لهم على حصولهم على مبالغ التأمين على دفعها لهم عند وقوع الخطر، كما يزيد فرص الاستثمار للأفراد والدولة مما ينهض بالاقتصاد الوطني.

4-الوظيفة العالمية:

ليس للتأمين حدود جغرافية وبما أن الأخطار منتشرة في العالم، فيجب أن يتجاوز التأمين الحدود الوطنية ليلعب دورا عالميا، ويلعب التأمين هذا الدور من جهة عندما تجري شركات التأمين الوطنية تأمينات مباشرة في الخارج عن طريق فروع لها في البلدان الأجنبية، ومن جهة أخرى عن طريق إعادة التأمين .

المطلب الثالث : عقد و اركان عناصر التأمين

الفرع الاول : عقد التأمين

هو عبارة عن عقد يتم ابرامه بين المؤمن و المؤمن له يتضمن مجموعة من النصوص و يلتزم المؤمن بمقتضى العقد ان يدفع تعويضا للمؤمن له او المستفيد ، و يتمثل بمباغ مالي منصوص عليه في عقد التأمين مقابل التزام المؤمن له بدفع قسط من التأمين دفعة واحدة او على اقساط منتظمة .¹

الفرع الثاني : اركان التأمين²

1-الرضا : بما ان عقد التأمين من العقود التي تخضع للقوانين العامة ، فان رضا طرفين العقد بهذه القوانين واجب لسلامة العقد التأميني و صحته.

1 ما هو عقد التأمين "معلومات على عقد التأمين" ، موقع ويكيويكي <https://wikiwiic.com> 2022/05/07

- 2-السبب : هو جوهر العملية التأمينية ، بمعنى هو اصل وجود عقد التأمين و الغاية المباشرة التي يسعى كلا طرفي العقد الوصول الى تحقيقها .
- 3-المحل : هو الالتزام الذي ينشأ بين طرفي العقد التأمين ، يمثل بالنسبة للمؤمن له مجموعة اقساط التأمين التي يلتزم بأدائها الى المؤمن ، في حين يمثل التعويض المادي التزام من المؤمن الى المؤمن له في حالة وقوع الخطر .

الفرع الثالث: العناصر عقد التأمين

يمكن إيجاز أهم العناصر الأساسية لعقد التأمين فيما يلي¹:

- 1 - **الخطر**: تعددت تعاريف الخطر لكن يمكن أن نلخص أهمها على أنه حادث احتمالي الذي لا يرجع تحقيقه لمحض إرادة أحد الطرفين وخاصة المؤمن له .
- 2 - **المستفيد أو المؤمن له** : يمكن القول عنه أنه الشخص المعرض للخطر سواء في شخصه أو ممتلكاته أو ذمته المالية، وهو طالب التأمين ، ويلتزم بدفع الأقساط للشركة المؤمنة.
- 3 - **المؤمن**: وهو الهيئة أو شركة التأمين التي تتسلم أقساط التأمين وتلتزم بالمقابل بدفع قيمة التعويض عندما يتحقق الخطر الموجب لذلك .
- 4 - **قسط التأمين**: هو المبلغ المرتب على المؤمن له تجاه المؤمن في مقابل تكلفه بالنتائج المترتبة عن الخطر، ويحدد على أساس الاتفاق وهو يشمل جزئيين القسط الصافي الناتج عن المعطيات الإحصائية والثاني المصاريف العامة التي تتحملها شركة التأمين .

1 حليلة فلاح ، " دور قطاع التأمين في تفعيل التنمية الاقتصادية " ، دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات الجزائرية - وكالة بوراشد- ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم تسيير قسم العلوم المالية والمحاسبة ، جامعة الجبلاي بونعامة خميس مليانة ، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر في علوم التسيير تخصص تأمينات وبنوك 2016-2017 ،

5 - التعويض: تلتزم شركة التأمين بمقتضى عقد التأمين بأن تدفع للمؤمن له مبلغ التأمين عند وقوع الخطر المؤمن ضده مقابل الأقساط التي يدفعها المؤمن له.

6 - بوليصة التأمين: تصدر هذه الوثيقة لإثبات عقد التأمين بين الأطراف وعملية التراضي بينهما وتظهر كل شروط العقد إلى جانب البيانات المتعلقة بالتأمين وتختلف باختلاف الموضوع والغرض والخطر المؤمن ضده .

**المطلب الرابع : التأمين في الجزائر التأمين في ظل الإصلاحات و التحولات الاقتصادية ,
وضعية تنظيم السوق في الجزائر**

عرف نظام التأمين الجزائري تطورات عديدة بدء من الوجود الفرنسي، حيث كان يخضع للتنظيمات والقوانين الفرنسية، وغداة الاستقلال واصلت الجزائر العمل بهذه التنظيمات والقوانين إلا أن ذلك لم يمنعها من اتخاذ بعض الإجراءات للسيطرة على هذا القطاع إلى أن صدر أول قانون تأمين جزائري في 1980 يتوافق والاتجاهات الاقتصادية والسياسية للدولة، ومع بداية التسعينيات والتحولات الاقتصادية التي عرفتها البلاد للتوجه نحو اقتصاد السوق أوجب تكييف هذا القطاع مع الوضع الجديد بإصدار الأمر 95/07 .

الفرع الاول : التأمين في ظل الإصلاحات و التحولات الاقتصادية¹

أولا : التأمين في ظل الإصلاحات الاقتصادية

بعد صدور القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 و المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية عرف قطاع التأمين إصلاحا راديكاليا تمت إعادة هيكلته و ذلك بإلغاء مبدأ التخصيص لشركات التأمين حيث أصبح بعدها سوق التأمين يمتاز بحرية المتاجرة، و لقد تجلى تأثير الإصلاحات الاقتصادية ببداية ظهور المنافسة ما بين شركات التأمين، و حتى تستطيع مؤسسات التأمين و إعادة التأمين في الجزائر مسايرة التحولات التي يعرفها

1 فائزة بن عمروش ، نفس المرجع السابق ، ص 90 - 93 .

الاقتصاد الوطني بصفة عامة و قطاع التأمين بصفة خاصة تم في 22 فيفري 1994 إنشاء الاتحاد الجزائري لمؤسسات التأمين و إعادة التأمين UAR، و هي عبارة عن جمعية مستقلة جمعت كل مؤسسات التأمين من أجل تنظيم و ترقية هذا القطاع، و ضمان منافسة نزيهة بين مؤسسات التأمين بالجزائر.

ثانيا : التأمين في ضوء التحولات الاقتصادية

في إطار التمهيد للانتقال إلى اقتصاد السوق، قامت الدولة الجزائرية بتغيير الإطار القانوني لعدة قطاعات من بينها قطاع التأمين قصد التلاؤم مع وضع الاقتصاد الدولي الجديد، حيث تم إصدار قانون تأمينات جديد وفق الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 و المتعلق بالتأمينات، و هذا بهدف تحرير النشاط الاقتصادي و فتح السوق للمتعاملين الخواص، حيث تميز برفع احتكار الدولة لقطاع التأمين. قد أصبح سوق التأمين يتميز بحرية و منافسة واسعتين، و بهذا أصبحت مؤسسات التأمين تتمتع بحرية المتاجرة، و لقد تضمن هذا الأمر كيفية إنشاء و اعتماد شركات التأمين فحسب المادة 215 الفقرة الأولى: "تخضع شركات التأمين في تكوينها إلى القانون الجزائري و تأخذ أحد الشكلين الآتيين:

• شركة ذات أسهم.

• شركة ذات شكل تعاضدي.

تضمن هذا الأمر إنشاء المجلس الوطني للتأمين CNA الذي يقوم بتنظيم و مراقبة نشاط التأمين، و ظهور ما يسمى بوسطاء التأمين كقنوات توزيع جديدة لهذه الخدمات، و لقد قام المشرع الجزائري بإعتماد قائمة للتأمينات و حصرها، و هذا طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 95-338 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995، فحسب المادة الثانية من هذا المرسوم تصنف عمليات 95 التأمين في أصناف و فروع تأمينية مبينة فيما يلي:

1- التأمينات البرية : تأمينات على السيارات ، التأمينات على الحريق و العناصر الطبيعية ، التأمينات في مجال البناء ، التأمينات من المسؤولية المدنية العامة ، التأمينات من الأضرار الأخرى اللاحقة بالأموال ، التأمينات من الخسائر المالية المختلفة.

2- **التأمينات الزراعية:** التأمين من البرد ، التأمين من هلاك الحيوانات ، التأمينات الزراعية الأخرى.

3- **تأمينات النقل:** تأمين النقل البري ، تأمينات النقل عبر الشبكة الحديدية ، تأمينات النقل الجوي ، تأمينات النقل البحري.

4- **تأمينات الأشخاص:** التأمين في حالة الحياة و في حالة الوفاة و التأمين المزدوج ، التأمين من الحوادث الجسمانية ، التأمين الجماعي ، التأمين التراكمي ، تأمين المساعدة ، تأمينات الأشخاص الأخرى.

5- **تأمينات القرض و تأمين الكفالة:** تأمين القرض ، تأمين الكفالة ، تأمينات أخرى.

الفرع الثاني : وضعية تنظيم سوق التأمين في الجزائر¹

إن تحرير سوق التأمينات في الجزائر في منتصف التسعينيات تزامن مع وضع انتقالي صعب للاقتصاد الوطني ، من خلال الإصلاحات وإعادة الهيكلة التي تبنتها الجزائر للتوجه نحو اقتصاد السوق، وهذا ما يفسر تراجع عدد المتدخلين وتراجع معدل دخول التأمين. لكن الوضعية العامة اليوم تحسنت وسوق التأمينات في الجزائر لا يزال قوة كامنة يجب استغلالها ، وبالتالي ننتظر من شركات التأمين الوطنية منها أو الخاصة المضي قدما لتنشيطه وتحفيزه وإزالة الغبار على الأفكار القديمة لهذا القطاع ، الذي كان مبنيا على مردودية المنتجات الإجبارية والتخصص ، والعمل على إعادة بناء هذه الأفكار في إطار تسوده المنافسة، هذه الأخيرة التي لا يمكن أن تكون بأي حال من الأحوال حائلا أمام التشاور والتعاون بين الشركات.

1 هدى بن محمد ، " تحليل ملاءة و مردودية شركات التأمين " ، دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات " CAAT " ، كلية

علوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة منتوري - قسنطينة - ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تخصص البنوك و التأمينات ، 2004-2006 ، ص 41،42.

إن عائق سوق التأمينات في الجزائر هو ليس في العرض وإنما في الطلب الذي يبقى محتشما للاعتقاد بأن التأمين من الكماليات ، وخاصة بالنسبة للمنتجات التي تستحوذ على غالبية الجمهور مثل تأمينات الحياة التي تحتل مكانة هامة في البلدان المتقدمة ، وبالتالي على الشركات العاملة أن ينصب اهتمامها على الاتصال الهادف لخلق الحاجة إلى التأمين، وتقوية معدل دخوله وبالتالي العمل على إرساء ثقافة التأمين داخل المجتمع.

وبصفة عامة تكمن تحديات سوق التأمين الجزائري بلا شك في إحداث التغييرات اللازمة التي تمكنه من تطوير طاقاته التقنية والمالية والبشرية وتحسين مستواها، ولهذا تتواصل جهود أغلبية المتعاملين في السوق والمشرفين عليه (هيئة الرقابة ، المجلس الوطني للتأمينات ، الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين) لتطوير سوق التأمين الجزائري ودعمه وإعطائه بعنا جديدا ليتسنى له القيام بالدور والمهام المنتظرة منه. ومن أهم الإجراءات المبرمجة لذلك نذكر ما يلي:

- نشر الوعي التأميني خاصة عن طريق الاتصال.
- رفع مستوى الطاقات البشرية عن طريق المزيد من التكوين والتدريب.
- تطوير برامج تأمين جديدة تماشيا مع احتياجات المجتمع والبحث عن مقاييس الوقاية.
- إعادة النظر في شروط الوثائق تماشيا مع تطور الأنشطة.
- الالتزام بضوابط المهنة والمنافسة الحقيقية.

المبحث الثاني : التأمين على السيارات

إن المشروع الجزائري جعل تأمين المسؤولية عن حوادث المركبات البرية، تأمينا إجباريا حتى يمكن الحصول على ضمان كاف وأكد لحماية حقوق المتضررين

المطلب الأول: مفهوم التأمين على السيارات و أهميته و انواعه

الفرع الأول: مفهوم التأمين على السيارات

صدر أول نص قانوني متعلق بالزامية تأمين السيارات في 30 جانفي 1974 ، والذي ينص المادة 1 : "التأمين إجباري لكل السيارات التي لها محركات وتنتقل على الطريق العمومي سواء كان لها عجلتان أو ثلاثة أو أكثر، وكذلك بالنسبة للمقطورات النصفة ". يعتبر التأمين السيارات من اكثر المنتجات انتشارا و شعبية في قطاع التأمين ، حيث يضم مجموعة من التعاريف و انواع . قبل ان نتطرق الى مفهوم السيارات اولا سنقوم بتعريف السيارة اولا ثم اخطار السيارات ثانيا ثم تشخيص السيارة ثالثا ثم نتطرق الى مفهوم التأمين على السيارات .

اولا: مفهوم المركبة

هي كل مركبة ذات محرك آلي يعمل بالوقود و قادرة على سير في الطرق البرية عدا ما يسير منها على السكك الحديدية و تكون بحكم السيارة المقطورة الملحقة بها .¹ يقصد بها وفق المادة الأولى من الأمر 15-74 : كل مركبة برية ذات محرك، وما يتبعها من مقطورات وشبه مقطورات ، وكذلك حمولتها ، سواء كانت المركبة مستعملة لنقل الأشخاص أو لنقل البضائع. فإذا تحقق هذا التعريف في المركبة يكون مالکها ملزما قبل انطلاقها للسير بإبرام عقد تأمين يغطي الأضرار التي تسببها للغير.² ويفهم من مقطوراتها وشبه مقطوراتها :

- المركبات البرية المنشأة بقصد ربطها بمركبة برية ذات محرك، وتكون تلك المركبات مخصصة لنقل الأشخاص أو الأشياء .
- كل جهاز بري مرتبط بمركبة برية ذات محرك .
- كل آلية أخرى يمكن أن تكون مشابهة للمقطورات أو نصف المقطورات، بموجب مرسوم.

1 يوسف حجم الطائي ، " ادارة التأمين و المخاطر " ، الطبعة الاولى ، دار اليازوري العملية للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 2011 ، ص 182.

2 جديدي معراج ، مرجع سابق ، ص 126 .

استعمل المشرع الجزائري كلمة مركبة بدلا من كلمة سيارة لأنها أشمل وأوسع بحيث تشمل جميع أنواع السيارات وجميع العربات والآليات الأخرى شريطة أن يكون لها محرك، وكما نص قانون التأمين على أنها جميع السيارات الخفيفة بمختلف أنواعها والحافلات والشاحنات والجرارات وآلات الحصاد والحفر والجرافات والرافعات والعربات المقطورة بواسطة هذه المركبات والدراجات النارية وغيرها من المركبات والأجهزة المشابهة ، غير أنه استثنى من ذلك النقل على السكك الحديدية وذلك في المادة 3 من الأمر 15 / 74 ، أما الدراجة التي ليس لها محرك والعربة التي تجر بواسطة الحيوانات فلا تخضع لإلزامية التأمين.

استثنى المشرع المركبات البرية ذات المحرك المملوكة للدولة أو الموضوعه تحت حراستها من إجبارية التأمين وذلك باعتبار أن الدولة مؤمنة على نفسها بنفسها وذلك طبقا للمادة 2 من الأمر 15-74 ، ومن أمثلة السيارات المملوكة للدولة أو الموضوعه تحت حراستها السيارات المخصصة للوزارات والمصالح التابعة لها كالأمن الوطني والجمارك والبريد وغيرها من المصالح الأخرى، وكذا المركبات والآليات المخصصة لوزارة الدفاع الوطني والمصالح التابعة لها.¹

ثانيا: تشخيص المركبة

يتم تشخيص المركبة المشمولة بالضمان الخاص بالتأمين الإلزامي بمجموعة من المواصفات هي: الصنف، الطراز، رقم التسلسل، سنة الاستعمال ورقم التسجيل ، وبناء على ذلك تحرر شركة التأمين وقت توقيع العقد شهادة تثبت التزامها بتغطية الأخطار الناجمة عن المسؤولية المدنية للمكاتب أو المالك أو الحارس ، وتسمى بشهادة التأمين على السيارة (attestation d'assurance auto)، وتشمل هذه الشهادة عند الحاجة، إلى جانب المركبة

1 شهرزاد صالحى ، " نمذجة تسعير حوادث السيارات " ، دراسة قياسية على الشركة الجزائرية للتأمينات SAA مديرية

الجهوية سطيف للفترة 2004 - 2013 ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص : اقتصاد التأمين ،

جامعة فرحات عباس - سطيف 1 - ، الجزائر ، ص 19 .

مقطوراتها ، مع بيان نوعها و رقم تسجيلها حتى لا يكون هناك تداخل بينها وبين مقطورات أخرى؛ وتتضمن على وجه الخصوص:

- اسم ومقر وعنوان شركة التأمين.
- اسم ولقب وعنوان المؤمن له " المكتتب في العقد " .
- مدة الضمان ورقم وثيقة التأمين .
- مواصفات المركبة المضمونة وخاصة رقم تسجيلها .
- ختم وتوقيع ممثل شركة التأمين : وتمثل هذه الشهادة قرينة قاطعة لضمان شركة التأمين للأخطار الخاصة بالتأمين الإلزامي للمدة المحددة وللمركبة المعنية بالمواصفات التي ذكرت آنفا في شهادة التأمين ¹.

ثالثا : اخطار السيارات

يمكن تعريف اخطار السيارات بانها تلك الاخطار التي قد تصيب السيارة او تسبب فيها و يترتب على تحققها في صورة حوادث خسائر مادية ، و على ذلك يمكن سرد اخطار السيارات على نحو الاتي :

- اخطار تلحق بالسيارة نفسها : كالتصادم و الاحتكاك و الانقلاب و كسر الزجاج و السرقة و الحريق و تلف المعدات ، و غير ذلك من الاخطار التي تتعرض لها السيارة سواء كانت متحركة او في حالة ساكنة .
- اخطار تلحق بالركاب او بالشحنات المنقولة كالحوادث التي تصيب الركاب او الوفاة او العجز ، و كذلك مثل ما تتعرض له الشحنات و البضائع المنقولة من سرقة او تبديد او غرق او حريق او غير ذلك .

1 جديدي معراج ، مرجع سابق ، ص 127 .

• اخطار المسؤولية المدنية : و هي مجموعة الاخطار التي تصيب الغير في اشخاص بالوفاة و العجز و الاصابات البدنية ، او في ممتلكاتهم ، و يكون مالك السيارة مسئولاً عن ذلك و عن تعويضهم بموجب القانون .

و يعتبر التأمين من اهم طرق ادره الاخطار السابقة ، حيث يهدف التأمين الى حماية المؤمن له من الخسائر المادية الناتجة عن بعض او كل هذه الاخطار و ذلك بالنسبة للخسائر التي تصيب الغير و تصيب السيارة نفسها او قائد السيارة او ركبائها .¹

ثالثا : مفهوم التأمين على السيارات

هو احد انواع التأمين على الممتلكات و المسؤولية الذي بموجبه يضمن المؤمن ان يعرض المؤمن له عن اية خسارة مادية ناتجة عن حوادث السيارات و يضمن دفع مبالغ من اية مسؤولية تترتب على المؤمن له من اجراء استعمالها و يقتضي الامر التفريق بين نوعين من التأمين على السيارات : التأمين الالزامي و التأمين التكميلي و التأمين الشامل .²

الفرع الثاني : اهمية التأمين السيارات

يعتبر تأمين السيارات من اهم فروع التأمين الرائجة في سوق التأمينات ، لما يمتاز به من اهمية كبيرة على الصعيد القانوني و الاقتصادي و الاجتماعي حيث تتمثل هذا الاهمية في :

اولا : على الصعيد القانوني

يهدف المشروع من خلال وضع نصوص قانونية امره الى تجسيد اجبارية التأمين من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المرور و حماية المضرورين و ادماجهم في الحياة الاجتماعية من اجل ان تكون لهم سند يتقادون به الاضرار الواقعة على المضرورين ، و ذلك بوضع قيود على استعمال المؤمن له للسيارة و تحديد شروطه و احكامه و ضوابطه و تحديد القوانين المنظمة للسير ، و ذلك باعتباره خطر اجتماعي يهدد امن و سلامة المواطنين .

1 حربي عريقات ، مرجع سابق ، ص 159 ، 160 .

2 يوسف حجم الطائي ، مرجع سابق ، ص 186 .

كما يهدف المشروع من خلال الزامية التامين الى خلق نوع من التعاون بين مجموعة من المؤمنين يهددهم نفس الخطر ، بحيث تسعى هذه الاخيرة الى تشكيل جبهة دفاع مشترك يساهم كل من افراد هذه الجبهة بقسط تأميني بغرض توقي الاثار الناتجة عن هذا الخطر .¹

ثانيا : على الصعيد الاقتصادي

تمثل مداخيل شركات التامين العاملة في هذا النشاط نسبة عالية مقارنة بمدخلها في فروع التامين الاخرى ، و ذلك بالنظر الى حجم العمليات امام الطلب المستأمنين المتزايد نتيجة استعمال السيارة بمختلف انواعها ، كوسيلة لنقل الاشخاص و البضاعة و وسيلة للترفيه و السياحة ، و مقابل ذلك تلتزم شركات التامين بدفع مبالغ ضخمة للتعويض عن الاضرار التي تسببها حوادث المرور ، و بين العملية و الاخرى يمثل التامين أداة لادخار الاموال التي يمكن توظيفها في العديد من المشاريع الاستثمارية .²

ثالثا : على الصعيد الاجتماعي

يهدف الى تحقيق الامن م الثقة التي تعكس بالإيجاب على مصلحة العامة و ذلك عندما يشعر الافراد بالأمن و الاطمئنان الذي يمنحه المؤمن و يعطيه ثقة كبيرة في المستقبل ، من خلال تخليصهم من الخوف مما قد يقع عليهم من اخطار و ما قد يصيبهم من محذورات ، و لذا يقبل الفرد على شراء طمأنينته بمساهمة متواضعة لتخليص نفسه من القلق و الخوف فالتامين الالزامي يجد فيه المتضرر منفذا له دون ان يمن عليه احد بإنقاذه او مساعدته ، و بالتالي يكون التامين الالزامي بالنسبة للمؤمن له ملاذا امانا عن الشدائد و بذلك يتحقق الامان الفردي ، و الاستقرار المادي و النفسي الذي يكون باعنا للتطور ، بالإضافة الى الحرص

1 عيسى لحاق ، " الزامية على السيارات و نظام تعويض الاضرار الناجمة عنها " ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير

في العلوم القانون ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2012 - 2013 ، ص 130 .

2 عبد الوهاب الاطرش، " نمذجة قياسية لتسعيرة تامين السيارات باستخدام نموذج التحفيز " ، مجلة الدراسات الاقتصادية

و المالية ، العدد 05 ، جامعة الوادي ، الجزائر، 2012 ، ص 282 .

الشديد للدولة من اجل حماية الافراد من الاخطار الحوادث التي قد تهددهم و تهدد اموالهم و ذلك عن طريق تعويضهم بواسطة هيئات التأمين ، يسند اليه امر تغطية الاخطار بعنوان التأمين الالزامي الذي اصبح ضرورة حتمية تقتضيه تطور الحياة الاجتماعية للأضرار في ظل عدم توفير امان الطريق .¹

الفرع الثالث : انواع التأمين السيارات

يصنف تأمين السيارات الى صنفين : حسب الضمانات و حسب عدد المركبات

اولا : تصنيف تأمين السيارات حسب الضمانات

هناك ثلاثة انواع للتأمين السيارات نذكرها ما يلي :

1- التأمين الالزامي "التأمين الاجباري" :

و هو التأمين المسؤولية اتجاه الغير و التي تصيبه في شخصه بسبب حوادث السيارات . هو الذي يفرضه القانون على مالك السيارة ابرامه مع شركة التأمين و يدفع القسط المترتب على ذلك ، و الذي بموجب يلزم لقانون شركة التأمين بوجوب دفع مبالغ الاضرار التي تلحق الشخص الثالث بسبب استعمالها. على ان يتم التمييز بين الحالات فقد يمتد التزام الشركة التأمين ليشمل الاضرار بالأجسام و الاموال ، او يقتصر على الاضرار الاجسام و الارواح ، و ربما امتد الى ما يلحق بالغير من الاضرار في ممتلكاتهم . اذا فهو تأمين الزامي من المسؤولية المدنية المترتبة من الحوادث الناشئة في استعمال السيارات .²

و يعمل به بموجب نظام التأمين الالزامي من المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال المركبات حيث يلزم كل صاحب مركبة على اجراء التأمين عند قيامه بترخيص السيارة ، كما و

1 عيسى لحاق ، مرجع سابق ، ص 132, 133 .

2 يوسف حجم الطائي ، مرجع سابق ، ص 186 .

ان اسعاره و حدود المسؤوليات محددة بموجب التعليمات الصادرة وفقا للنظام ، و يشرف على اصداره عقود شركات التأمين .¹

و عليه يمكن ان نعرفها كما يلي :

هي الحماية من الأخطار الناجمة عن المسؤولية المدنية لاستعمال السيارة ، والتي قد تلحق بالغير سواء منها المادية و/أو الجسدية ، بسبب الطاقة الكامنة للمركبات المتحركة ، وأي إخلال بهذه الإلزامية فإنها تعرض صاحبها لعقوبات قانونية تتراوح بين الحبس و/أو الغرامة المالية.

وكل الأخطار التي تسبب فيها للغير بحادث مرور هي مضمونة مهما كانت طبيعة المسؤولية القائمة، وبالتالي فهي موجبة التعويض بحكم أنه الوجه الثاني لعملية تأمين السيارات، حيث وجهها الأول هو المسؤولية المدنية، وكل ذلك يتوقف على إجبارية التأمين. وهناك ثلاث أنواع من المسؤولية المدنية هي:

- المسؤولية المدنية أثناء المرور .
- المسؤولية المدنية خارج المرور .
- الضمانات المكملة للمسؤولية المدنية .²

1-1 المسؤولية المدنية أثناء المرور :

يتعرض لها المؤمن نتيجة الأضرار المادية أو الجسدية التي قد يسببها للغير خلال حركة المرور أو نتيجتها مثل حادث احتراق أو انفجار السيارة أو أي آلة أو جهاز مربوط بها ، أو الملحقات والمنتجات المستعملة أو الأشياء والمواد التي تنقلها ، أو سقوط هذه الأشياء الأخيرة، كما يضمن المؤمن تعويض كل الضحايا أو ذوي حقوقهم عن الأضرار الجسدية الملحقة بها بسبب المركبة أثناء سيرها حتى و إن لم تكن لهم صفة الغير تجاه الشخص المسؤول مدنيا

¹ عز الدين فلاح ، مرجع سابق ، ص 71 .

² وسام بوغالم ، مرجع سابق ، ص 31 .

بمعنى تعويض كل المتضررين حتى وإن كانوا من أصول أو فروع السائق و هذا التعويض الذي يشمل أيضا مالك السيارة أو مكتب عقد التأمين .

عندها فالضمانات تتعلق بالتبعات المالية التي: (A bis)

1-2 المسؤولية المدنية خارج المرور :

يتحملها المؤمن له بسبب الأضرار الجسدية أو المادية التي تلحق بالغير خارج حركة المرور والناجمة عن الحريق أو انفجار المركبة أو أي شيء مربوط بها أو بسبب سقوط أي من هذه الأشياء ، غير أن هناك استثناء يسقط فيه هذا الضمان وهي حالة استعمال محرك المركبة لإنتاج أي طاقة تستغل لأي عمل مهما كان.

1-3 الضمانات المكملة للمسؤولية المدنية :

التي تسببها المركبة حين قيامها (عرضيا) بجر مركبة أخرى معطلة وفي الحالة المعاكسة أي المركبة هي المجرورة بسبب عطل، من طرف مركبة أخرى، وهذا الضمان لا يغطي الأضرار اللاحقة بعربات أخرى ، بالإضافة إلى أن هذا الضمان يمتد ، في حالة ما إذا كانت المركبة ذات أربع عجلات ، ليشمل المسؤولية الشخصية التي يتحملها الركاب (غير السائق) تجاه الغير من غير المنقولين، من لحظة امتطائهم المركبة المؤمن عليها لغاية خروجهم منها ، وهذا الضمان يغطي فقط الحوادث الناجمة عن تصرفات أو أفعال غير عمدية مثل الفتح المفاجئ لأحد الأبواب أو حركة خرقاء من أحد الركاب تتسبب في فقدان السائق سيطرته على المركبة ، كما تمتد نفس التغطية لأي شخص توكل إليه قيادة العربة من غير المكتب أو المالك وبالتالي ضمان التبعات المالية لمسؤوليته الشخصية في حالة حادث يلحق بهذا الشخص أو بالأشخاص المنقولين ناجم عن عيب أو سوء صيانة المركبة.¹

1 محي الدين شبيرة ، " تأمين السيارات بين التسعيرة و التعويضات حالة الاضرار " ، دراسة ميدانية بشركة SAA ،

مذكرة نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص البنوك و التأمينات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،

جامعة متوري - قسنطينة - ، 2004-2005 ، ص 155 ، 156 .

2- التأمين التكميلي " التأمين الاختياري " :

يغطي هذا النوع من التأمين الحماية لهيكل السيارة المسببة في الحديث و التي لا يشملها التأمين الالزامي، وغالبا ما يكون هذا النوع من التأمين اختياريا واسعاره تتحد من قبل شركات التأمين طبقا لشروط المنافسة في ما بينها ، حيث تتعهد شركات التأمين بتعويض المؤمن له عن الضرر او الخسارة التي تصيب السيارة وملحقاتها وقطع غيارها المشمولة وذلك في الحالات الموضحة في حدود التغطية.¹

اي : تقوم شركة التأمين بعرض عدة ضمانات اختيارية على زبائنها قصد تعريفهم بهذه الضمانات التي للمؤمن له الحق في الاختيار والاكنتاب فيها ، أو الاكتفاء بعقد واحد متعلق بالأضرار التي يحدثها للغير، أي مسؤوليته المدنية تجاه الغير، وسنتطرق إلى هذه الضمانات فيما يلي:

- ضمان كل الأخطار: هو اختياري ، ولا يجبر المؤمن له بالقيام به ، وهو يعطي الحق لمالك السيارة بالاستفادة من التعويض عن كل ضرر يصيبها بسبب حادث سواء كان أو لا ، وذلك بشرط أن يكون المتسبب في ذلك الضرر معروف (شخص ، حيوان ، شيء...)، وتحدد قيمة التعويض في الشروط الخاصة لعقد تأمين السيارات .

- ضمان انكسار الزجاج: تضمن تعويض الأضرار اللاحقة بالزجاج الأمامي "واقية الرياح" والزجاج الخلفي و المرايا الجانبية للمركبة المؤمن عليها من جراء رمي الحجارة والحصى أو أي جسم آخر، وذلك سواء كانت المركبة في حالة حركة أو كانت متوقفة.

- السرقة: يضمن للمؤمن له تعويض المركبة في حالة سرقتها كلها ، أو عن الأجزاء المسروقة في حالة عدم سرقتها كلها ، وكذلك المصاريف التي يدفعها المؤمن بصفة شرعية أو بموافقة من شركة التأمين قصد استرجاعها ، فضلا عن ذلك تضمن الشركة الدواليب المطاطية وكذا الملحقات وقطع الغيار.

1 حربي عريقات ، مرجع سابق ، ص 168 .

- **ضمان الحريق والانفجار:** هذا الضمان يغطي الأضرار الملحقة بالمركبة نتيجة حريق أو انفجار " يستثنى منها الانفجار الناجم عن متفجرات منقولة بالمركبة " ، أو سقوط صاعقة أو اشتعال السيارة بصورة تلقائية ، و يقصد بالأضرار هنا كل الخسائر الملحقة بهيكل السيارة أو محركها أو لواحقها، بما فيها غير الواردة في تصنيف المنتج و كذلك الأغراض المحمولة بالسيارة عند بلوغ مبلغ معين محدد في الشروط الخاصة للعقد المبرم بين الطرفين ، وتستثنى منها الأضرار الملحقة بالتجهيزات الكهربائية والناجمة عن عملها .

- **ضمان الدفاع والمتابعة:** تضمن الشركة للمؤمن له وفي حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة، وفي إحدى الظروف المبينة، بفعل الحيازة أو استعمال السيارات المذكورة و دفع كافة مصاريف المعاينة ، الاستشارة المساعدة المحاماة والإجراءات أمام كل المحاكم.

- **ضمان الأشخاص المنقولين (الركاب):** تضمن الشركة التعويض في حالة وقوع حادث جسماني للمؤمن له عند صعوده أو نزوله من المركبة المؤمن عليها، وعندها يساهم بصفة مجانية في إعدادها للسير أو إصلاحها في الطريق.¹

3- التأمين الشامل :

يجمع هذا النوع من التأمين نوعي التأمين الإلزامي والتكميلي ويتم الحصول على هذا النوع من الشركات المباشرة ، ويتضمن العقد وثيقتين تخضع وثيقة التأمين الإلزامي فيه الى شروط وأحكام نظام التأمين الإلزامي وفقا للنظام والاسعار المقررة بموجبه وثيقة التأمين التكميلي فهي تخضع الى شروط وثيقة التأمين الصادرة عن الشركة و بالأسعار التي تقررها ، ويمكن الاضافة على الغطاء الاساسي ملحقا لتغطية خطر الحوادث الشخصية للسائق والركاب بحدة مسؤولية يتفق عليها وبقسط اضافي يناسبها.²

اوجه الاختلاف بين الإلزامي و التكميلي :

1 وسام بوغال ، مرجع سابق ، ص 31 ، 32 .

2 حربي عريقات ، مرجع سابق ، ص 173 ، 174 .

جدول رقم 1 : اوجه الاختلاف بين الالزامي و التكميلي

الالزامي	التكميلي	
يكون ملزم على ابرام العقد	مالك السيارة او من يمثله مخيرا على ابرام العقد	1-الالزام التامين في
تلتزم شركة التامين بدفع المبالغ للمتضررين عن النظر عن اسباب الضرر	يحق للمؤمن الرجوع على مسبب الضرر لاستحصال ما دفع , و عند خروج المؤمن له عن عقد و مخالفته يحق للمؤمن عدم الدفع بحجة عدم وجود علاقة عقدية بينهما	2-الالزام في الوفاء
يترك تحديد المبلغ للمحاكم	يحدد مبالغ معين و يمثّل اقصى التزام للمؤمن	3-مبلغ التامين
يشمل الشخص الثالث و الركاب السيارة و السائق	يستثني المؤمن له و عائلته من غطاء التامين و يمكن شمولهم بقسط اضافي	4-شمولية غطاء التامين
يستمر لمدة بعد انتهاء الاجل	ينتهي الاجل بانتهاء مدة التامين	5-اجال الغطاء
لا خيار للمؤمن في ذلك	يحق للمؤمن ان يقبل او يرفض التامين " تكميلي "	6-حق الانتقاء

المصدر : يوسف حجم الطائي , نفس المرجع السابق , ص 189 , 190 .

ثانيا : التأمين السيارات حسب عدد الوثائق¹


1-التأمين الفردي :

هو عقد تأمين موضوعه سيارة واحدة يمكن ان يشمل كافة الضمانات كما يمكن ان يضم فقط تأمين المسؤولية المدنية الاجبارية و يهتم هذا النوع من التأمينات بالأفراد .

2-التأمين الجماعي للسيارات :

عقد تأمين يغطي مجموعة من السيارات البرية بمحرك يملكها نفس الشخص او تابع لفرع ما من نفس الشخص او تابعة لفرع ما من نفس المجموعة ، و مستأجرة في اطار مدة طويلة في هذا النوع من التأمين .

الشكل 02 : انواع التأمين السيارات في الجزائر



المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق

1 شهرزاد صالحى ، نفس المرجع السابق ، ص 17 .

المطلب الثاني: التزامات المتولدة عن تأمين على السيارات

الفرع الاول : التزامات شركة التأمين

1-تلتزم شركة التأمين بتعويض الغير ، ضمن المسؤولية الواردة في " جدول مسؤولية الشركة التأمين عن الاضرار التي تلحق بالغير عن المبالغ التي تلحق بالغير " عن المبالغ التي يكون المؤمن له مسؤولا عن دفعها كتعويض عن الاضرار التي يسببها الغير .

2-يحق للغير المتضرر مطالبة شركة التأمين مباشرة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت به ضمن المسؤولية الواردة في " جدول مسؤولية شركة التأمين عن الاضرار التي تلحق بالغير " ولا تسري بحقه الدفع التي تجوز لشركة التأمين التمسك بها اتجاه المؤمن له¹.

الفرع الثاني : التزامات المؤمن له

1-يعتبر كل من المؤمن له و السائق مسؤولا بالتضامن عن أي مبالغ تزيد عن حدود مسؤولية شركة التأمين في " جدول مسؤولية شركة التأمين عن الاضرار التي تلحق بالغير " .

2-يلتزم المؤمن له او السائق بتبليغ شركة التأمين خلال مدة مقبولة بالحادث الذي تسببت به المركبة و نجم عنه الضرر و عليه ان يتخذ كل الاحتياطات و الاجراءات الضرورية لتجنب تفاقم ذلك الضرر او زيادته دون اخلال بحق الغير في التبليغ عن الحادث .

3-يلتزم المؤمن له بأن يقدم الى شركة التأمين جميع الوثائق المتعلقة بالحادث حال تسلمها بما في ذلك المراسلات و المطالبات و الاعلانات و التبليغات ، و اذا تخلف

1 حربي عريقات ، مرجع سابق ، ص 161 .

المؤمن له عن ذلك يحق لشركة التأمين الاحتجاج بالأضرار التي أصابها بسبب

الاخلال بهذا الالتزام ما لم يكن التأخير مبررا¹.

المطلب الثالث: مجال تطبيق التأمين على السيارات

لتحديد مجال ونطاق هذا النوع من التأمين ينبغي أولا تحديد مجال تطبيقه من حيث

الموضوع ، وثانيا مجال تطبيقه من حيث الأشخاص.

الفرع الاول: مجال تطبيق تأمين السيارات من حيث الموضوع²

اولا :الأخطار القابلة للضمان

تلتزم شركة التأمين بتغطية الأضرار المادية والجسمانية التي يتسبب في حدوثها المؤمن

له للغير، والناجمة عن حوادث المرور، وبذلك يضمن التأمين في جانبه الإلزامي مسؤولية

المؤمن له سواء كان مصدر الضرر ماديا أو جسمانيا، وهذا الضرر المادي يتمثل في الكثير

من الحالات في تصادم سيارة المؤمن له بسيارة أو جسم آخر ثابت أو متحرك، وبالتالي فهو

يختلف عن الضرر الجسماني الذي يتجسد في صور العجز والوفاة، بالإضافة إلى الأضرار

الناجمة عن الحرائق والانفجارات التي تسببها المركبة أو الأشياء التي تنقلها

ثانيا : الأخطار الغير قابلة للضمان

وتشمل الأضرار التالية :

- الأضرار التي تسبب فيها المؤمن له بصورة عمدية .

- الأضرار الناجمة بصفة مباشرة أو غير مباشرة عن الإشعاعات النووية وأضرار الطاقة

الذرية.

- الأضرار الناجمة عن الاختبارات أو المنافسات.

1 حربي عريقات ، مرجع سابق ، ص 161 ، 162 .

2 شهرزاد صالح ، مرجع سابق ، ص 20 .

- الأضرار التي تسببها المركبة الموضوعة تحت حراسة المرآب أو من يمارسون السمسرة وبيع و تصليح و مراقبة حسن سير المركبات.

الفرع الثاني : مجال تطبيق تأمين السيارات من حيث الأشخاص¹

يشمل مجال تطبيق التأمين من حيث الأشخاص كل من الأشخاص المسؤولين عن الأضرار التي يسببها حادث المرور، والأشخاص الذين يلحقهم الضرر من جراء هذا الحادث ، ويستحقون بذلك التعويض.

اولا: الأشخاص المسؤولون عن الضرر

قبل عرض الأشخاص المسؤولين عن الضرر يجب توضيح مفهوم كل من الإذن والحراسة:

1- مفهوم الإذن: يقصد ذلك الترخيص الذي يصدر عن المؤمن له لفائدة السائق أو الجار أو الابن باستعمال السيارة، وما يترتب على ذلك من تصرفات تقتضيها متطلبات القيام بهذه المهمة.

2- مفهوم الحراسة: يقصد بها السيطرة الفعلية على الشيء والتصرف فيه سواء كانت هذه السيطرة مشروعة أو غير مشروعة.

وعليه ، فإن فئة الأشخاص الذين يتحملون التبعية المالية للمسؤولية المدنية من المؤمن له، من تؤول له المركبة بإذن منه، مكتتب عقد التأمين، ثم شركة التأمين كضامن للمسؤول عن الحادث وإذا كان المؤمن له يأتي في الدرجة الأولى من حيث المسؤولية الناتجة عن الأضرار التي يسببها حادث المركبة للغير، فإن شركة التأمين تأتي في الدرجة الثانية بوصفها ضامنة للمؤمن له أو من آلت إليه حراسة المركبة بإذن منه عن رجوع الغير بالتعويض ، وإذا لم يكن مالك السيارة مؤمنا فستتحمل ذمته المالية إصلاح الضرر الذي قد يصيب الضحايا ، وهذا

1 شهرزاد صالحى ، مرجع سابق ، ص 20 ، 21 .

وفقا لما نصت عليه المادة 4 من الأمر 74/15 والتي تنص : " إن إلزامية التأمين يجب أن تغطي المسؤولية المدنية للمكتب بالعقد ومالك المركبة وكذلك مسؤولية كل شخص آلت له بموجب إذن منها حراسة أو قيادة تلك المركبة ، ماعدا أصحاب المرائب والأشخاص الذين يمارسون عادة السمسرة أو البيع أو التصليح أو الرأب أو مراقبة حسن سير المركبات وكذلك مندوبيهم ، وذلك فيما يتعلق بالمركبات المعهود إليهم نظرا لمهامهم "

ثانيا : الأشخاص المستحقون :

للتعويض تشمل هذه الفئة الضحايا وذوي الحقوق الذين يصيبهم الضرر من جراء حادث مرور، والضحية في هذا الصدد هو ذلك الذي يستفيد من التعويض نتيجة ضرر أصيب به من جراء حادث سيارة في حالة بقاءه على قيد الحياة، وفي حالة وفاته يحل ذوي الحقوق محله في التعويض.

والجهات المعنية بدفع التعويضات المستحقة لهؤلاء هي في الأساس:

- 1- شركات التأمين: إذا كان الشخص المعني مالكا لمركبة مؤمنا عليها .
- 2- الدولة: قد تتولى الدولة دفع التعويض عندما تكون المركبة المتسببة في الحادث مملوكة لها، أو موضوعة تحت حراستها.
- 3- الصندوق الخاص بضمان السيارات (FGA): بصورة استثنائية يلتزم هذا الصندوق

بتعويض الضحايا أو ذوي حقوقهم وهذا في الحالات التالية :

- _ عندما يبقى المسؤول عن الحادث مجهولا .
- _ عندما يسقط حق المؤمن له المسؤول عن الحادث في الضمان ,
- _ إذا كان التأمين غير كاف لتعويض الضحية .
- _ عندما يشترك في الحادث عدة مسؤولين في التسبب في ضرر واحد .

المطلب الرابع: مفهوم عقد تأمين السيارات في الجزائر وخصائصه :

الفرع الاول : مفهوم عقد التأمين السيارات في الجزائر :

التعريف 01 : " هو ضمان لمالك السيارة ومن تقع تحت حراسته من رجوع الغير عليه بالتعويض ، كما جعله المشروع الجزائري اجباريا واحاطه بمجموعة من ضمانات لحماية حوادث المرور".¹

التعريف 02 : " هو عقد مقتضاه يضمن المؤمن للمؤمن له اضرار الناشئة عن رجوع الغير عليه بدعاوي المسؤولية فياخذ المؤمن على عتيق التعويض الذي يجب على المؤمن له المسؤول عن الضرر ادائه للغير الذي اصابه الضرر ".²

كتعريف شامل يمكن القول بان : " عقد التأمين السيارات هو عقد تأمين محله السيارة يلتزم من خلاله المؤمن بالتعويض للمؤمن له او المستفيد مبلغا من المال الجراء حصول الحادث المؤمن منه".³

الفرع الثاني : خصائص عقد التأمين السيارات في الجزائر

تميز تأمين على السيارات في التشريع الجزائري بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي :⁴
 _ عقد التأمين السيارات وعقد مكتوب تحرره شركة التأمين عن طريق شهادة التأمين على السيارة وتتضمن هذه الشهادة البيانات التالية :

1 جديدي معراج ، " محاضرات في قانون التأمين الجزائري " ، ديوان مطبوعة الجامعة ، الجزائر ، الطبعة 03 ، 2008 ، ص 139.

2 حليلة مسكين ، " تقدر قيمة التأمين على حوادث السيارات في الجزائر " ، مذكرة ماستر ، تخصص مالية النقود و التأمينات ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، الجزائر ، 2014 - 2015 ، ص 58 .

3 صالحى شهرزاد ، مرجع سابق ، ص 15 .

4 محمد بن ثابت ، " نظام التعويض عن الاضرار الجسمانية الناشئة عن حوادث المرور في الجزائر " ، مذكرة ماستر تخصص القانون الاجتماعي ، جامعة د- طاهر مولاي سعيدة ، 2014 - 2015 ، ص 17 .

- اسم و مقر و عنوان شركة التأمين .
- هويه المؤمن له .
- مواصفات المركبة المؤمن عليها .
- مده ضمان المركبة .
- الرقم عقد التأمين .
- ختم وتوقيع شركة التأمين .

_ تأمين اجباري حيث نصت المادة الاولى من الامر 74_ 15 و المؤرخ في يناير 1974 بقولها : كل مالك للمركبة ملزم للاكتتاب في عقد تأمين يغطي الاضرار التي تسببها المركبة للغير وذلك قبل اطلاقها للسير ."

انه تأمين من المسؤولية بحيث يضمن المؤمن (شركة تأمين) الاضرار التي يحدثها المؤمن له للغير نتيجة قيادته للمركبة حيث جاء في الفقرة الاولى من المادة الرابعة من الامر 74- 15 ان الزامية التأمين يجب ان تغطي المسؤولية المدنية لمكتتب العقد ومالك المركبة وكذلك مسؤولية كل شخص التالية باذن منها حراسة وقيادة تلك المركبة".

المبحث الثالث : التسعير و التعويض في التأمين على السيارات

المطلب الاول : مفهوم تسعيرة التأمين السيارات وانواعها

ان تحديد تكلفة الخدمة للتأمينية يعد من أهم و أعقد القرارات التي يتم اتخاذها من قبل شركات التأمين وذلك راجع الى تعدد والتداخل وتعرض المتغيرات المؤثرة في القرار ، فأهمية هذا الاخير ترجع الى ان استمرار شركات التأمين في بيئة الأعمال يتوقف على تحديد الدقيق لأسعار الخدمات التأمينية المقدمة.

الفرع الاول : مفهوم تسعيرة تأمين السيارات

اولا : السعر في التأمين

" يعرف السعر في التأمين على أنه "القسط" الذي يدفعه الزبون عند تسجيل عقد التأمين،

مقابل تعهد شركة التأمين بتحمل الخطر الذي يجهل تاريخ وقوعه و تكلفته".¹

ثانيا :تعريف تسعيرة تأمين السيارات

انها : " معرفة القسط الواجب استيفاء من المؤمن له نظير خطر معين ينوي التأمين ضده ، وبالتالي فان عملية التسعير تضع سعر معين لكل نوع من انواع التأمينات المختلفة و يتناسب مع درجة احتمال تحقيق الخطر ، كما انه يتناسب مع مبلغ التأمين ، يتناسب مع ظروف المحيطة بالشيء او الخطر المؤمن ضده ، كما انه يتناسب بصورة عكسية مع معدل الفائدة الفني".²

إن نظام تسعيرة السيارات المطبق في الجزائر منذ الاستقلال يعتمد بالأساس على قوة السيارة و المنطقة الجغرافية " شمال، جنوب " وعلى نظام التحفيز والتغريم ولتحديد قسط المسؤولية المدنية والمحدد من طرف وزارة المالية " مديرية التأمينات " وباستشارة المجلس الوطني للتأمينات وهو نفس المنوال المتبع عموما في أي تغيير لقيمة هذا القسط و الذي عادة ما يكون بطلب شركات التأمين و بمبررات اقتصادية مقبولة ، تكون موضوع دراسة من قبل الوصاية و استشارة المجلس الوطني للتأمينات للبت فيها.³

وبشكل عام ، تسعير تأمين يتمثل في تقييم القسط الضروري لشركة التأمين لتغطية مجموع التزاماتها ، وكذا مختلف المصاريف لتسييرها . وسعر التأمين هو ما يعرف بالقسط التجاري ، وهو القسط الذي يقوم المؤمن له بدفعه للمؤمن هو اكبر من القسط الصافي .
ويحسب القسط التجاري وفق الطريقة التالية :

¹ فائزة بن عمروش ، مرجع سابق ، ص 75 .

² خالدية بوجنان ، " محاولة تقدير التسعيرة المثلى لتأمين السيارات بتطبيق نموذج تحفيز - عقوبة " ، دراسة ميدانية في

الشركة الجزائرية للتأمين الشامل- وكالة تيارت ، مجلة الاستراتيجية و التنمية 2013 ، ص 166 .

³ محي الدين شبيبة ، مرجع سابق ، ص 162 .

حيث ان :

$$\text{القسط التجاري} = \text{القسط الصافي} + \text{مصاريف التسيير} - \text{المنتجات المالية} + \\ \text{رصيد اعادة التأمين} + \text{الهامش}$$

• **القسط الصافي** : هو ذلك القسط الذي يكفي لتغطية الخسائر الفعلية في حال حدوثها و عند احتساب القسط الصافي نفترض ان مبدأ تعادل الالتزامات المؤمن لهم مع التزامات المؤمن.

اي ان : {الاقساط الصافية المحصلة = التعويضات المدفوعة} { ان التزامات المؤمن = التزامات المؤمن له}

مع ملاحظة الاقساط لمحصلة تؤخذ في بداية السنة في حين التزامات شركة التأمين تدفع التعويض تكون نهاية السنة ، وبالتالي فانه يتجمع لدى شركة التأمين مبالغ نقدية تقوم باستثمارها محققة بذلك عائد ، وعليه فعند تحديد القسط الصافي يجب ان تأخذ بعين الاعتبار معدل الفائدة الفنية (العائد على الاستثمار للمبالغ النقدية) ، اما العلاقة التي يحسب بها القسط الصافي : القيمة الحالية لدينار واحد سعر فائدة معين \times مبلغ التأمين \times القسط الصافي = معدل حدوث الخطر

• **مصاريف التسيير** : تتوزع الى مصاريف الحصول على العقود ومصاريف ادارتها ، بالاضافة الى مصاريف تسيير الخسائر .

_ **المنتجات المالية** : فيتطلب حسابها معرفة المبلغ الذي تم توظيفه ، مدة التوظيف ومعدلات الفائدة المستقبلية .

- **هامش الربح** : ويمثل الربح المحقق من طرف الشركة ، وعادة ما تستعمل المؤسسة مؤشرا للربح تحده بالنظر لأهداف المردودية التي تريد تحقيقها .

_ **رصيد اعادة التأمين** : يعرف على انه الفرق بين الاقساط (صافية من العمولات) وقيمة الخسائر المتنازل عنها لشركات اعادة التأمين .

_ القسط التجاري : يمثل السعر النظري خارج الضريبة ، ويتم الحصول على السعر بعد احتساب الضريبة بتطبيق معدلات الضريبة والتي تختلف باختلاف الضمانات .
ان اسعار التأمين لا يحددها العرض والطالب ولا التكلفة التاريخية ، ولكن تقوم شركات التأمين بتحديددها منفردة او مجتمعة في هيئات الاتحادات ، و احيانا تقوم الهيئات الحكومية بفرضه على شركات التأمين كما هو الحال في التأمينات الاجبارية و التي تكون مفروضة بموجب قانون مثل التأمين ضد الغير على السيارات .

والشخص الذي يحدد اسعار التأمين يدعى بالاكوتاري وهو شخص له دراية في علم الرياضيات والاحصاء ، حيث يقوم الاكوتاري بدراسة الاحصاءات الخاصة بالولادات ، والوفيات ، والامراض ، والحوادث التي يقوم بتجميعها من دوائر ومؤسسات الرسمية وخاصة تهتم بمثل هذه الابحاث والارقام والبيانات ويعتمد عليها في تحديد احتساب اسعار التأمينات المختلفة ، ويراعي الإكوتاري ان يكون سعر التأمين منافسا من جهة وكافية لتغطية الخطر المؤمن ضده ويدر بعض الربح ¹.

الفرع الثاني : انواع تسعيرة تأمين السيارات

لتحديد تسعيرة الخطر لابد من قياس درجة هذا الاخير، وذلك باستعمال اساليب رياضية بحتة تكسب التسعيرة صفة الالزام و العمومية وترتبط و التسعيرة بدرجة الخطر ارتباطا طرديا ، اي كلما زادت درجة الخطر زادت معها التسعيرة والعكس صحيح .
هناك نوعين من التسعيرات المطبقة في تأمين السيارات:

اولا : التسعيرة القبلية

تنشأ التسعيرة القبلية على تثبيت السعر عند اكتتاب العقد بدلالة خصائص معينة من اجل تصنيف المؤمن له (السائق) ومركبته، وتتمثل هذه الخصائص في :

1 بوحنان خالدية ، نفس المرجع السابق ، ص 166 ، 167 .

1- خصائص خاصة بالمركبة : قوة السيارة (عدد الاحصنة)، القيمة الصافية للسيارة ، نوع استعمال السيارة ، عمر السيارة ونوعية السيارة.

2- خصائص خاصة بالسائق : الجنس ، السن ، خبرة السائق (عمر رخصة السياقة) ومكان اقامة سائق (الريف ، مدينة) . لقد اثبتت التجربة ان استعمال المتغيرات الملاحظة (الخصائص الخاصة بالمركبة والسائق) من اجل تقدير الخطر المؤمن منه لا يعطي تقسيم جيد ومحدد للمجتمع المدروس ولفئات الأخطار ، وبالتالي تكون قيمة التسعيرة المقدره غير متجانسة.

ثانيا : التسعيرة البعدية


الوعاء التعريفي الثاني هو التسعيرة : البعدية و هدفها تنمية النقائص التسعيرة القبلية وتنقية التقدير باستعمال المعلومات التي تظهر في الحوادث الماضية ، حيث يتركز في تقديرها على اخطار السابقة التي تعرض لها مؤمن له (عدد الحوادث الذي يرتكبها المؤمن له)، وظهرت كمقياس للوقاية تستعملها الشركة من اجل حماية رأسمالها ومن اجل التقليل من الحوادث التي يتسبب بها المؤمن لهم ، حيث في الوقت الحالي اصبحت التسعيرة البعدية تعرف بنظام التحفيز _عقوبة : ويسمى ايضا بند تخفيض _علاوة حيث يقوم هذا النظام على تكييف مبلغ قسط التأمين مع السلوك السائق فالاقساط اذن تكون مرتفعة او منخفضة حسب عدد الحوادث التي تسبب فيها السائق ، اي انه كلما ارتكب المؤمن له (السائق) حوادث اكثر كلما ارتفع القسط الذي يدفعه والعكس ، وبالتالي فهو نظام يحفز المؤمن لهم (سائقين) على توخي الحذر هذا لعدم ارتكاب أي حادث هو :

_ نظام تحفيز : عبارة عن تخفيض يقدم لصالح المؤمن عند ارتكابه لأي حادث .

_ نظام عقوبة : و هو عبارة عن علاوة يدفعها المؤمن له عند ارتكابه لأي حادث .

و لقد دخل نظام تحفيز الجزائر منذ 1988 ويشمل مجموعة من المؤمن لهم وغير المعنيين بحادث خلال مدة العقد فيستفيدون من تخفيض قسط التأمين .¹

الشكل 03 : انواع تسعيرة تأمين السيارات



مصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق

¹ بوحنان خالدية ، نفس المرجع السابق ، ص 168 ، 169 .

المطلب الثاني : العوامل المؤثرة في تسعيرة التأمين على السيارات وخطوات تقديرها

الفرع الاول : العوامل المؤثرة في تسعيرة التأمين على السيارات

في تقدير تسعيرة التأمين (قسط التأمين) على السيارات تتداخل عوامل كثيرة من طبائع مختلفة وذلك لأن الخطر المؤمن عليه قد يتحقق نتيجة خلل في احدى هذه العوامل.

العوامل الاساسية في تقدير في تقدير تسعيرة التأمين :

يتوجب ان يؤخذ بعين الاعتبار في تقدير اقساط التأمين على السيارات العوامل التالية :

اولا : العوامل الفنية

و تتمثل العوامل التي تتعلق بالمركبة (السيارة) :

1-قوة السيارة : تعطي امكانية تحقيق سرعة اكبر وهذه تزيد في فخامة الحادث ان حدث.

2- مقاومة هيكل السيارة للصدمات : تساعد في التخفيف من هول الحادث وخاصة بالنسبة للركاب.

3- نموذج السيارة : منها ما هو سريع الانقلاب و فقدان التوازن و منها ما هو اقل قابلة للانقلاب خاصة ذات السطح التوازني الوسع.

4- عمر السيارة : من الواضح ان السيارة تكون ذات قيمة اقل كلما قدمت ولكن حوادثها و على الاخص المادية تكون اكثر تكرارا.

5- ميكانيكيتها : صلاحية ميكانيك السيارة تساعد في الاقلال عن الحوادث الناجمة عن فقدان السيطرة على الفرامل او المقود او انقلاب الدواليب.

ثانيا : العوامل البشرية

وتتمثل في العوامل التي تتعلق بالسائق (المؤمن له):

1-جنس السائق : ذكر او انثى ، حيث يظهر ان الرجال يتسببون بحوادث اكثر مما تتسببه النساء ولكن حوادث التي تتسبب النساء في حدوثها تكون اكثر جسامه في الاضرار .

2- عمر السائق : يلاحظ ان زياده العمر تقل من الحوادث المرتكبة لان الانسان بطبعه يصبح اكثر حذرا.

- 3- نفسية السائق : يجب ان يكون هادئة الاعصاب وذي رد فعل سريع .
- 4- عادات السائق : يتوجب تجنب المشروبات الكحولية قبل واثناء القيادة.
- 5- صحة السائق : يجب ان يكون غير معرض لازمة قلبية وان تكون عيونه سليمة وسمعه جيد.
- 6- تاريخه في القيادة : يجب اخذ تاريخه في قيادة السيارات بعين الاعتبار .


ثالثا : العوامل اخرى

تتمثل فيما يلي:

- 1- مناطق تجوال السيارة من الناحية الجغرافية : حيث تكثر الحوادث في الطرق الجبلية الوعرة مقارنة بالمناطق السهلة.
 - 2- حالة الطريق : الطرق الجيدة والواسعة تقل فيها الحوادث بكثرة مقارنة بالطرق الضيقة .
 - 3- كثافة السكان : خاصه تزايد المشاة في عرض الطريق وقرب المواقع وتواجد الاطفال الصغار في عرض الشارع.
 - 4- انواع استخدام السيارة : لنزهة ، للتجارة ، لزراعة ، للسياحة ، الأعمال ، للنقل العمومي ... ، حيث لوحظ ان درجة اهتمام السائق بقوانين السير ترتبط بنوعية استخدام السيارة ، فسائق الشاحنة او السائق الماجور يقل اهتمامه بمصير السيارة .
 - 5- حاله الطقس السائد : تؤثر الى حد بعيد على تكرار الحوادث ففي الشتاء واطراف الصقيع والثلوج تكثر حوادث الانزلاق والتدهور .
 - 6- نظام المرور : ان حسن تطبيقه وتوزيع اشارات الضوئية والممرات للمشاة والمواقف والصرامة في تنفيذ التعليمات تؤدي الى اقلال من كثرة الحوادث .
- بالإضافة الى هذه العوامل هناك عامل اخر يمكن لشركات التأمين الاستفادة منه وهو الحوافز المادية (المقصود نظام تحفيز _ عقوبة)¹.

1 بوحنان خالدية ، نفس المرجع السابق ، ص 169 ، 170 .

الشكل 04 : العوامل المؤثرة في تسعيرة التأمين على السيارات



المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على ما سبق

الفرع الثاني : تقدير تسعيرة التأمين (قسط التأمين) على السيارات¹

تتبع شركة التأمين خطوتين أساسيتين لحساب قسط التأمين الذي يلتزم المؤمن له بدفعه لتغطية الخطر موضوع التأمين ، وحسب ما صادق عليه المشروع الجزائري تتمثل هذه الخطوتين فيما يلي :

اولا : الخطوة الاولى

القسط الصافي هو المبلغ الذي يكفي لتغطية الاضرار الناتجة عن خطر دون ان يتعرض المؤمن لخسارة ودون تحقيق الربح ، بحيث يكون معادلا لقيمة الخطر من حيث احتمال وقوعه ومدى جسامته وحسب درجات تقاوم الخطر ، والذي يتم تحديده على اساس التعريف وهذا من خلال الاحصائيات المتحصل عليها من عملية المعاين .
ويمكن حساب القسط الصافي بالعلاقة الرياضية التالية :
حيث ان :

$$P_{\text{pure}} = c \times n/N - c \times f = S/N$$

P_{pure} : القسط الصافي

N : عدد الاخطار التي يتكفل بها المؤمن .

n : عدد اضرار حادث معين .

c : التكلفة المتوسطة لضرر .

S : التكلفة الاجمالية لضرر $S = c \times n$

f : التكرار النسبي للضرر حيث $f = n/N$

ثانيا : الخطوة الثانية

1 بوحنان خالدية ، نفس المرجع السابق ، ص 171 ، 172 .

القسط التجاري او الاجمالي وهو القسط الصافي مضافا اليه المصاريف والاعباء العامة التي تتحملها الوكالة او الشركة والتي يتم تحصيلها من كل قسط .
حيث ان المصاريف المباشرة والغير المباشرة تتمثل في:

$$\text{القسط الاجمالي} = \text{القسط الصافي} + \text{مصاريف مباشرة وغير مباشرة}$$

FSI : اموال خاصة بالتعويض (ص . خ . ت) وتتمثل في اشتراك المؤمن له في الصندوق الاجتماعي للتعويضات (وتحدد بنسبة معينة من قسط المسؤولية المدنية).
DT : حقوق الطابع.
CP : المستحقات .
TF : ضريبة الدمغة.
TG : طابع متغيرة حسب العقد وهي متعلقة بالسيارة فقط.
TVA : الرسوم .
وعليه فان القسط الاجمالي يكتب بالعلاقة :

$$\text{القسط الاجمالي} = \text{القسط الصافي} + \text{FSI} + \text{DT} + \text{CP} + \text{TF} + \text{TG} + \text{TVA}$$

المطلب الثالث : تعويض على الاضرار المادية

نظام التعويض عن الأضرار المادية للمركبة المترتبة على حوادث المرور تتمثل في التعويض المالي أو العيني المستحق الدفع لكل ضرر مادي بحسب التغطية التأمينية للمؤمن له، و سنتطرق الى طرق حساب التعويض و اجراءات تحصيله لدراسة مدى نجاعة التغطية التأمينية للأضرار المادية

الفرع الأول: مفهوم التعويض

هو الحصول المؤمن له على تعويض مساوي لقيمة الخسارة الفعلية التي لحقت بالمؤمن له بشرط ان لا يزيد هذا التعويض عن مبلغ التأمين .

الفرع الثاني : تعريف الضرر

يرتبط التعويض وجودا وعدما وزيادة ونقصانا بالضرر، فلا يتقرر ولا ينشأ الحق فيه إلا إذا تحقق الضرر ، فلا يكفي لاستحقاق التعويض اخلال المدين بالتزامه ، بل يتعين إلى جانب ذلك أن يلحق بالمضرور ضرر نتيجة الإخلال بالالتزام أو نتيجة الفعل الضار .
أما فيما يخص تعريف الضرر فقد أجمع الفقه بأنه " الأذى الذي يصيب الشخص في حق من حقوقه أو في مصلحة مشروعة له، سواء كان ذلك الحق أو تلك المصلحة ذات قيمة مالية أم لم تكن " .

يتضح من هذا التعريف أن الضرر ينشأ عن المساس بحق من حقوق الإنسان، المادية منها والمعنوية، ولا يقتصر الضرر على الجانب المالي أو الذمة المالية للإنسان، بل يشمل أيضا كل حق يخول لصاحبه سلطة منافع أو مزايا يتمتع بها. كما يتحقق الضرر لو تم المساس بمصلحة الدائن ، بشرط أن تكون مشروعة ، وغير مخالفة للقانون .¹

1 صابرينة بيطار ، " التعويض في نطاق المسؤولية المدنية في القانون الجزائري " ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ، تخصص القانون الخاص الاساسي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة احمد دراية - ادرار - ، 2015 ،

الفرع الثالث : التعويض عن الأضرار المادية

تقوم شركات التأمين بإبرام عقد التأمين ضد المخاطر التي يحدثها مالك السيارة للغير ، او تصيب السيارة ذاتها ، فالتعويض عن الاضرار اللاحقة بالمركبة يتم وفقا للأمر رقم 15-74 المتعلق بالتعويض عن حوادث المرور وكذا الشروط العامة و الخاصة ولقد حددت المواد 21 ، 22 ، 23¹ من هذا الامر الكيفية التي يتم بها التعويض عن الأضرار المادية حيث منع تسديد أي مبلغ مقابل ضرر أصاب المركبة إذا لم تكن هذه الاخيرة محل خبرة مسبقة يقوم بها خبراء مختصين في مجال المركبات شريطة ان يكون هؤلاء الخبراء المكلفون بتحديد الأضرار المادية مسجلين في جدول الترخيص المقرر من وزارة المالية ، وغالبا ما تسوى هذه الوضعية دون اللجوء الى القضاء إلا في حالات معينة وقليلة بعد تحديد مسؤولية السائق اعتمادا على التصريح بالحادثة أو على محضر رجال الأمن إذا لم يتوفر الحكم القضائي ولعل ما يعطل

1 ينص المادة 21 من الامر 15-74 : لا يجوز تسديد اي ضرر مادي مسبب لمركبة ، اذا لم تكن المركبة المتضررة موضوع خبرة المسبقة.

و ينص المادة 22 من الامر 15-74 : ان شروط ممارسة مهنة الخبراء بالسيارات لدى شركات التأمين و المكلفين بتقدير الاضرار المادية المسببة لمركبة من جراء حادث سير ، تكون موضوع مرسوم يصدر بناء على تقرير لوزيرة المالية .

و ينص المادة 23 من الامر 15-74 : يتعين على الخبراء ليتمكنهم ممارسة مهنتهم لدى شركات التأمين ، ان يكونوا مسجلين في جدول الترخيص المقرر من الوزير المالية .

"المادة 21 ، 22 ، 23 : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 05 ، المؤرخة في 6 محرم

1394 الموافق 30 جانفي 1974 " .

نوعا ما تصفية ملف الحوادث بسرعة هو دعاوى الرجوع والطعون التي تمارسها مكاتب التأمين ضد مؤمن الخصم إذا لم يعترف بمسؤولية مؤمنه او اذا كان بمؤسسة تأمين اخرى .¹ و منه : المقصود بالضرر المادي ذلك الضرر الذي يلحق المضرور في ماله وليس في جسمه , فهو الضرر أو التلف الذي يصيب الأشياء والأموال المتعلقة بالمضرور .

المطلب الرابع : طريقة حساب التعويض عن الأضرار المادية

اكتفى المشرع الجزائري في القسم الثاني من الباب الثاني من الأمر رقم 74 - 15 المعدل والمتمم بالنص على شرط توافر تقرير الخبرة ، لكي يتم التعويض لمالك المركبة المتضررة جرّاء حادث مرور 24² ، ولم ينص على شروط ممارسة مهنة الخبراء لدى شركة التأمين، ولم يتناول النص على كيفية حساب التعويض عن الأضرار المادية ، عكس الأضرار الجسمانية التي بيّن كيفية حسابها ، وحدد في الملحق المرفق به النقاط الاستدلالية التي يتم الاعتماد عليها لحساب التعويض ، وعليه يمكن القول أن المشرع الجزائري قد أولى أهمية بالغة لهذا التعويض كونه تعويضا عن الأضرار اللاحقة بالشخص في جسده ، وما هو إلا تكريسا منه للحق في السلامة الجسدية ، وهذا إذا ما قارناه بالتعويض عن الأضرار المادية ، الذي ترك

1 محمد امين سعادي ، " التأمين على الحوادث المرور في التشريع الجزائري" ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ، تخصص قانون مدني اساسي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم - ، 2016 ، ص 110، 111 .

2 ينص المادة 24 من الامر 15-74 : ان هدف الصندوق الخاص بالتعويضات المنشأ بموجب المادة 70 من الامر رقم 69-107 المؤرخ في 22 شوال 1389 الموافق 31 ديسمبر 1969 و المتضمن قانون المالية لسنة 1970 ، يحدد كما يلي : " يكلف الصندوق الخاص بالتعويضات بتحمل كل او جزء من التعويضات المقررة لضحايا الحوادث الجسمانية او ذوي حقوقهم، و ذلك عندما تكون هذه الحوادث التي عليها حق في التعويض ، مسببة من مركبات برية ذات محرك و يكون المسؤول عن الاضرار بقي مجهولا او سقط حقه في الضمان وقت الحادث او كان ضمانه غير كافي او غير مؤمن له او ظهر بانه مقتدر كليا او جزئيا " .

أمر حساب التعويض المستحق جزئها لاختصاص شركة التأمين ، إذ تقوم هذه الأخيرة بحساب هذا التعويض بناءً على أركان أربعة 04 التي يقتضي الأمر التعريف بها : تعريف الأركان التي تعتمد بها شركة التأمين لحساب التعويض المادي وتتمثل هذه الأركان في:

الفرع الاول : اركان الاربعة التي تعتمد بها الشركة التأمين لحساب التعويض المادي¹

اولا : ركن الأساسيات

هي مجموعة من العناصر التي يستحيل إصلاح الضرر المادي بغياها وانعدامها، أو بمعنى آخر هي مجموعة من العناصر الواجب توافرها لإصلاح الضرر المادي الذي لحق بالمركبة ، وتتلخص هذه العناصر فيما يلي:

1- **ثمن قطع الغيار المستبدلة:** هي مجمل قطع الغيار في المركبة التي أصبحت غير قابلة للاستعمال بعد الحادث، حيث تقوم شركة التأمين بالتعويض عن ثمنها بأكمله دون الإنقاص منه بصفة مباشرة.

2- **ثمن الصباغة اللازمة لإعادة دهن الجزء الذي لحقه ضرر جزاء الحادث.**

3- **أجرة اليد العاملة:** المتمثلة في الثمن الذي يجب دفعه للميكانيكي أو اللحام الذي يقوم بإصلاح الجزء المتضرر من المركبة .

ثانيا : ركن التوقف

يتلخص هذا الركن في تلك المدة التي تتوقف فيها المركبة عن السير بسبب الضرر المادي اللاحق بها بسبب الحادث و/أو بسبب تواجدها عند صاحب المرأب لإصلاحها، حيث يتحصل مالکها على تعويض معادل للمدة التي تعطلت المركبة خلالها عن السير.

ثالثا : ركن القدم والاستعمال

1 طارق زيتوني ، " التعويض عن الأضرار الجسمانية والمادية الناجمة عن حوادث المرور في القانون الجزائري " ، مجلة

البحوث القانونية والاقتصادية ، المجلد 04 / العدد: 01 ، جامعة الجزائر - 1 ، 2021 ، ص 365 - 367 .

هو نتيجة حتمية لقدم السيارة واستعمالها لمدة معينة من الزمن ، أو بسبب عدم الاعتناء بها ، وركن القدم والاستعمال يتم تحديده من طرف خبير السيارات، وبناءً على ذلك التقدير يتم إنقاص الثمن.

رابعا : ركن الامتياز " أعباء المؤمن له "

يتمثل هذا الركن في مبلغ من الأموال التي يتحملها مالك المركبة بموجب عقد التأمين الذي ينص على ذلك، ويقبل بموجبه المؤمن له تحمّل جزء من الأضرار الناجمة عن حوادث المرور، لكن في حالة ما إذا قامت شركة التأمين بالمبالغة في تقدير الأعباء التي يتحملها مالك المركبة ، لهذا الأخير حق الطعن أمام مدير هذه الشركة لتحميله النسبة العادية فقط والإنقاص من نسبة الأعباء التي تحمّلها اياه الشركة .

تنقسم هذه الأعباء إلى أقسام ثلاثة هي:

- 1- الامتياز البسيط أو النسبي: في هذا النوع تكون مساهمة المؤمن له سلبية ، حيث أن شركة التأمين هي التي تتحمّل كل الأضرار ومهما كانت درجتها.
- 2- الامتياز المطلق: هو النوع الأكثر استعمالا في الواقع العملي ، حيث يتم الإنقاص من ثمن التعويض بغض النظر عن جسامه الضرر المادي.
- 3- الامتياز المحدد: تقوم شركات التأمين فيه بتحديد نسبة الأعباء التي يتحمّلها مالك المركبة، بأن تحدّد الحد الأدنى والأقصى للامتياز الذي يتحمّله هذا الأخير، وتجدر الملاحظة هنا إلى أن تحديد الحدّ الأقصى والأدنى للامتياز يكون بالنظر إلى حال المركبة. وعليه فإن شركة التأمين تستفيد من عدم دفع الامتياز الذي يتحمّله مالك المركبة والذي يشكل بالمقابل عبئا عليه.

الفرع الثاني : شروط الحصول على التعويض المادي¹

ينبغي على مالك المركبة ، لكي يثبت له الحق في التعويض ، أن يستكمل جملة من الشروط وتتمثل أهم هذه الشروط في:

- 1- تحقق الضرر المادي: الذي هو الضرر اللاحق بالمركبة موضوع عقد التأمين .
- 2- أن يتسبب في الضرر المادي سبب خارجي: لأنه لا يمكن لمالك المركبة الذي تسبب شخصيا في إلحاق ضرر بها، مطالبة شركة التأمين بتسديد التعويض لإصلاح ذلك الضرر.
- 3- أن يكون مالك المركبة مؤمّن لدى شركة التأمين: التي يتقدم أمامها بطلب دفع التعويض، وهذا الشرط بديهي، إذ لا يمكن لمالك المركبة الذي انتهت المدة المؤدات عنها القسط مطالبة شركة التأمين بدفع التعويض لجبر الضرر المادي اللاحق بمركبته .
- 4- أن يقوم مالك المركبة بالتبليغ عن وقوع الحادث في ظرف سبعة 07 أيام : وذلك تحت طائلة عدم قبول تصريحاته، وبالتالي فقدان حقه في الحصول على التعويض باستثناء حالة القوة القاهرة، إذ يستوجب على مالك المركبة موضوع الحادث إبلاغ شركة التأمين بوقوع الحادث بواسطة محرّر كتابي أو حتى بشكل شفهي، إذ ينشأ حق مالك المركبة في المطالبة به، بعد الإعلان عن الحادث الذي لحق بمركبته والذي سبب لها أضرارا مادية، وذلك بتسجيل كل ن له الحصول على نسخة منه من شركة المعلومات المتعلقة بالحادث في التصريح الذي يمك التأمين، والذي يعتبر وثيقة أساسية في ملف مالك المركبة لدى الشركة، حيث يضمن له حسن سير إجراءات التعويض، وهذا فضلا على أنه يجب أن تكون وثيقة الإعلان عن الحادث كاملة من حيث المعلومات التي تتضمنها، إذ يجب أن تحتوي على كل البيانات المتعلقة بالحادث والتي تخص مالكي المراكب موضوع الحادث بدقة من حيث ذكر: أسمائهم كاملة ، عناوينه ، أرقام هواتفهم ، رقم رخصتي القيادة بالنسبة للسائقين

1 طارق زيتوني ، نفس المرجع السابق ، ص 364، 365 .

وتاريخ ومكان تسليمهما ، مميزات السيارة الملحق بها الضرر وأرقام تسجيلها ، مكان وتاريخ وقوع الحادث ، رسم مخطط الحادث ، اسم شركة التأمين المكتتب عندها والمعنية بالتعويض عن الأضرار المادية التي لحقت بالمركبة .

5- أن يحرر خبير السيارات محضرا للمعاينة يبيّن فيه اسم ولقب صاحب المركبة : واسم ولقب صاحب المركبة التي اصطدمت به ، تاريخ وقوع الحادث ، رقم الحادث ، مكان وتاريخ المعاينة ، مواصفات المركبة موضوع الخبرة ، المكان الذي تضررت فيه المركبة ، تحديد تفاصيل إصلاح المركبة ، تحديد ثمن المواد الأولية وأجرة اليد العاملة .

6- ألا يكون السائق أثناء وقوع الحادث تحت تأثير المشروبات الكحولية أو المخدرات ، او المنومات المحظورة.

الفرع الثالث: حساب التعويض عن الضرر المادي

تتمّ عملية حساب التعويض المادي وفق طريقة بسيطة والتي تكون كالتالي:

ثمن الاساسيات + ثمن التعويض عن التوقف - نسبة القدم و الاستعمال " التي يقيمها الخبير بثمن معين - ثمن الامتياز : لكي نحصل على مبلغ التعويض الواجب دفعه لمالك المركبة المتضررة .

لكن قد يخضع للقاعدة النسبية لرأس المال في حساب التعويض، فغالبا لا يتم التصريح بالقيمة الحقيقية للمركبة أثناء التأمين ، فيتبين أن القيمة المؤمن عليها أقل من القيمة الحقيقية للمركبة ، ليتم تعويض المؤمن فقط على المبلغ المقابل ، بما يتناسب مع القسط الذي دفعه عند إبرام العقد ، فإذا كانت خسارة كلية للمركبة تطبق لقاعدة التالية :

التعويض = قيمة السيارة الحقيقية قبل الحادث - قيمة السيارة أثناء الحادث - القيمة الردعية

أما إذا كانت الخسارة جزئية نطبق القاعدة :

$$\text{التعويض} = \text{قيمة الأضرار} - \text{مبلغ الأقدمية} \times \text{القيمة المصرح بها} \div \text{القيمة الحقيقية}$$

$$= \text{المبلغ المتحصل عليه} - \text{القيمة الردعية}$$

وقد يخضع للقاعدة النسبية للأقساط ويتم تطبيقها في حالة عدم تقديم معلومات كافية يمكنها التأثير على مبلغ التأمين مثل عدم التصريح بالاستعمال الحقيقي للسيارة مثلا كراء السيارات، سيارة الأجرة ، كذلك في حالة السائق عمره أقل من 25 سنة أو حامل لرخصة سيطرة أقل من سنة ، فتقوم شركة التأمين بتخفيض قيمة التعويض تناسباً ومبلغ قسط التأمين المدفوع من قبل المؤمن له هنا نطبق القاعدة التالية:

$$\text{التعويض} = \text{قيمة الأضرار} \times \text{مبلغ قسط التأمين المدفوع (القسط الصافي)} \div \text{مبلغ القسط الحقيقي المبلغ المتحصل عليه نطرح منه القيمة الردعية}$$

ويحسب القيمة الحقيقية للقسط في حالة سن سائق أقل من 25 سنة = مبلغ المسؤولية المدنية لسنة كاملة $\times 15\%$
 أما في حالة رخصة السيادة أقل من عام = مبلغ المسؤولية المدنية لسنة واحدة $\times 25\%$
 ويمكن طلب هذه القيمة من مصلحة الإنتاج ، وفي حالة حدوث حادث مرور و كان سن قائد المركبة اقل من خمسة و عشرون سنة و في نفس الوقت رخصة القيادة أقل من سنة فهنا لا يمكن الجمع بين النسبتين بل نطبق اعلى نسبة التي هي 25% ¹.

1 سهام مسكر ، " نظام تعويض عن الأضرار المادية اللاحقة بالمركبة والمترتبة على حوادث المرور " ، دفاتر البحوث

العلمية، المجلد 9 ، العدد 1 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة البليدة 02 ، 2021 ، ص 471 ، 472 .

التعويض في حالة التأمين على انكسار الزجاج : بما يقدره الخبير من دون أي اقتطاعات دون خصم القيمة الردعية أو احتساب الأقدمية ، فمثلا قدر الخبير قيمة تكسر الزجاج بـ : 50000 د ج يدفع للمؤمن له هذا المبلغ أو تقوم شركة التأمين بإصلاح الزجاج على نفقتها. و في حالة التأمين على السرقة : فإذا سرقت كل المركبة فيتم اقتطاع القيمة الردعية 5000 دج أما إذا لم تسرق كلياً سرق فقط بعض القطع مثل: العجلات والمرآة الخارجية و المذياع، هنا لا يتم خصم هذه القيمة ، أما في حالة احتراق المركبة المؤمن عليها من الحريق : نطبق نفس القيمة الردعية يتم خصمها وبنفس الطريقة في حالة التأمين على السرقة.¹

1 سهام مسكر ، نفس المرجع السابق، ص 473 .

خلاصة

من خلال هذا الفصل توصلنا الى مدى اهمية التأمين وضرورته في حياة الافراد والمجتمعات لكونه متعدد الوظائف منها الاقتصادية والاجتماعية وحتى النفسية لكونه وسيلة من وسائل الحماية التي تقي الفرد والمؤسسات من الاخطار المحتمل حدوثها التي تصيبهم بخسائر مادية فالتأمين يقلص تلك الخسائر ، وكذلك تطوره مع مرور الزمن يشمل عدة انواع وتقسيمات وكيف يتم عقد التأمين وحال التأمين في الجزائر و هذا في المبحث الاول.

وتطرقنا في المبحث الثاني الى تأمين السيارات الذي يعد اكثر اهمية في الاقتصاد والمجتمع لأنه من العوامل التي تقلل من حوادث المرور فعرفنا المركبة وكيف يتم تشخيصها والاطار المحتمل التعرض وانواع تأمين السيارات.

اما في مبحث الثالث قمنا بالتركيز على اهم عمليات التي تحدث في التأمين وهي التسعير التي تسعى الشركة ليتعين التسعيرة المثلى ليقنتها المومن له برضا و ذلك بالاعتماد على عدة عوامل ، اما عملية التعويض تعد التزام الشركة بالتعويض للمؤمن له عن الاضرار المؤمن ضدها في حالة تحقق الخطر .

A decorative frame with intricate scrollwork and floral patterns, centered on a white background. Inside the frame, the Arabic text "الفصل الثاني" is written in a bold, black, serif font.

الفصل الثاني

الفصل الثاني: دراسة ميدانية لتأمين السيارات في شركة التأمين الوطنية

CAAT

تمهيد:

بعد قيامنا للدراسة النظرية في الفصل الاول سنحاول اثبات صحة معلوماتنا وذلك من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها في الشركة الوطنية للتأمين CAAT حيث تطرقنا في هذا الفصل الى : تقديم شركة CAAT التي تتمحور في نشأتها ؛ اهدافها ؛ مهامها ؛ نقاط قوتها ،تعريفها ومقوماتها و الهيكل التنظيمي لهذه الشركة، ثم قمنا بدراسة عملية التسعير والتعويض الخاصة بشركة التأمين CAAT وفي الاخير اجرينا دراسة ميدانية لحالة سرقة سيارة .

المبحث الأول: عموميات حول شركة CAAT**المطلب الأول: تقديم شركة CAAT****اولا : نشأة شركة CAAT**

في أبريل 1985، في ظل إعادة هيكلة قطاع التأمين، تأسست شركة عمومية متخصصة في تأمين النقل و شرعت في عملها ابتداء من جانفي 1986 تحت احتكار الدولة لكل العمليات التأمينية و تخصص الشركات، لذلك، اعتمدت شركة CAAT لتطبيق نشاط أحادي الفرع وهو تأمين النقل البحري الجوي والبري.

ثانيا : الأهداف المسطرة للشركة CAAT

تتمثل أساسا في:

- تغطية فعالة للمخاطر التابعة لمجال نشاطها.
- تصريف المدخرات للمساهمة في تمويل الاقتصاد الوطني.
- خلق مناصب عمل في ظل قدوم إصلاحات من بينها التحول إلى استقلالية الإدارة، المؤسسة تحولت من شركة عمومية اقتصادية إلى شركة ذات أسهم في أكتوبر 1989 وعرفت أيضا تحولين جذريين آخرين.
- رفع التخصص الذي سمح بتسويق جميع فروع التأمين.
- إنهاء احتكار الدولة على عمليات التأمين و إعادة التأمين مكرّسة بالمرسوم 07-95 جانفي 1995.

- التحويل القانوني المتكيف مع البيئة.

بعد التغييرات المستحدثة في الأجهزة التشريعية والتنظيمية، سهرت الشركة على الحفاظ على مكانتها المتميزة في سوق مخاطر النقل مع الاستثمار التدريجي في قطاعات أخرى من بينها المخاطر الصناعية.

تبنّت مؤسسة CAAT استراتيجية تعتمد على تحسيس زبائنها من خلال الوقاية من المخاطر و جودة الخدمات.

موازاة مع ذلك، اتخذت إجراءات من بينها:

- إعادة التنظيم.

- تمديد الشبكة التجارية.

- إدماج وسطاء التأمين.

- دعم التراث العقاري.

- تعميم تكنولوجيات المعلوماتية.

- تحسين وتقييم الكفاءات.

- تحقيق هذه الأهداف الهامة تطلب تعبئة موارد و إمكانيات جبارة.

تكملة الإصلاحات، مدعومة بالقانون 04-06 الموافق 20 فيفري 2006 المؤسس

للتفرقة بين تأمين الخسائر و تأمين الأشخاص، أدخل تعديلات على القانون الأساسي لشركة

CAAT لتصبح شركة تأمين الخسائر لكل الفروع تطبيقا للمرسوم الوزاري 14 جويلية 2011.

تطبيق هذا التشريع الجديد سمح لشركة CAAT بالتمحور على نقطتين:

1- خلق شركة تابعة متخصصة تهتم بتأمين الأشخاص و المسمّاة تأمين لايف الجيري

« TALA »

بالشراكة مع الصندوق الوطني للاستثمار « FNI » و بنك الجزائر الخارجي. « BEA »

2- إعادة هيكلة التنظيم لأنه من الضروري، كذلك، تكوين و وضع نظام متوافق مع

أهداف الشركة وهم:

- التكيف مع القانون الأساسي الجديد لشركة تأمين الخسائر.

- تحسين التسيير.

- مرافقة تطور الشركة.

إعادة الهيكلة هذه تبلورت حول خط محوري و هو مرونة تنظيم شركة CAAT

لتكيف أحسن مع التغيرات الداخلية و الخارجية، التكيف لشركة CAAT يكون من أهم الشروط

لضمان الديمومة.

من المهم التسطير أن تطور شركة CAAT يتزامن مع التحوّلات التي تلتزم بها الدولة و هذا في إطار الإجراءات المُملات من السلطات العامة لتحفيز النشاط التأميني للشركة ولتوفير إمكانية توسيع نطاق المنتجات و تحسين جودة الخدمات.

الشركة CAAT، و لتصميمها على تعزيز موقعها، أخذت الإجراءات وفقا لسوق تنافسية. هذه الخطوات مُتمحورة حول استراتيجية تسمح بتعريف و تقييم الأهداف المرجوة و كذلك تخطيط الإجراءات الواجب اتخاذها في المجال التجاري.

ثالثا : مهمة شركة CAAT

لمؤسسة CAAT مهمة دعم النمو الاقتصادي عبر حماية الشركات و الخواص ضد المخاطر القابلة للتأمين و ذلك بتقديم خدمات ذات جودة عالية و بأحسن تسعير.

رابعا : قيمة الشركة CAAT

- حماية التراث الوطني .
- الالتزام نحو مُؤمّنين .
- احترام أخلاقيات المهنة .

خامسا : نقاط قوة شركة CAAT

- النمو و التطور ساعدا شركة CAAT للتموقع كأحد أهم الممثلين للسوق الجزائرية للتأمينات.
- مستوى تطور الإنتاج، بصفة عامة، معادل إذ لم يكن فوق مستوى تطور إنتاج السوق.

هذه الديناميكية سمحت للشركة بالوصول، نهاية السنة المالية 2003، إلى المرتبة الثانية في سوق التأمينات و تحقيق رقم أعمال لأكثر من 6 ملايين دينار.

سادسا : قوية ببعدها الجديد، شركة CAAT

- تتكيف و تعيد هيكلتها وفقا لتطورها و زيادة حصتها في السوق.
- تجمع بين الموظفين المُتمرسين و الموظفين الجدد المؤهلين.

- تتموقع في جميع أنحاء التراب الوطني بوضع شبكة مختلطة و قريبة من الزبائن (وكالات مباشرة و AGA)

- تزيد من خبرتها المثبتة من قبل في تسيير مخاطر المؤسسات.
- تبتكر بإطلاق رزومات موجهة للخوادم و ذوو المهن الحرة.
- خلق منتجات مخصصة تتجاوب مع احتياجات الحسابات الكبيرة.

سابعا : تتميز شركة CAAT

- برأس مال في تزايد.
- بهوامش تأمين معتبرة.
- بنتائج محاسبية مريحة.

المطلب الثاني : مفهوم و نشاط و مقاومات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT)

اولا : مفهوم الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT)

تعتبر CAAT الشركة الجزائرية للتأمين الشامل مؤسسة عمومية اقتصادية، مخول لها ممارسة كافة عمليات التأمين على الأضرار، وهي عبارة عن شركة مساهمة، برأس مال 11,49 مليار دينار، بحيث يعد المساهم الرئيسي هو الدولة كمالك، تم إنشاؤها سنة 1985 في شكل مؤسسة عمومية، أوكل لها عمليات التأمين البحرية والجوية والبرية، في سنة 1989 تم تحويل الشركة إلى الشكل القانوني الجديد شركة مساهمة، و تعدد أنشطتها التأمينية، وفي فترة زمنية قصيرة غطت الشركة كامل ربوع الوطن من حيث تواجدها، إذ أصبحت تمتلك ما نسبته 17% من السوق الوطنية للتأمين حتى نهاية 2012، وتتمثل مهامها الأساسية في تغطية مخاطر المؤسسات والخواص بأفضل جودة للخدمات.

ثانيا : نشاط الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT)

- يتمثل نشاط الشركة الجزائرية للتأمين الشامل في عمليات التأمين التالية :
- التأمين على النقل.

- النقل البحري.
- النقل الجوي .
- النقل البري.
- التأمين على المؤسسات .
- مخاطر تقنية .
- مخاطر تقنية .
- التأمين على مخاطر الخواص.
- كل مخاطر المنزلية.
- كل مخاطر المهنية (المهن الحرة) .
- الكوارث الطبيعية .
- لتأمين على السيارات .

المطلب الثالث : مقومات الشركة الجزائرية للتأمين الشامل(CAAT)

تتمتع الشركة الجزائرية للتأمين الشامل بمجموعة من المقومات، تجعل منها ثقل في

الاقتصاد الوطني إذ المقومات التالية:

1-التقديم الوظيفي للشركة الجزائرية للتأمين الشامل(CAAT) :

الشكل العام للتنظيم الحالي لمؤسسة CAAT مرتكز على:

- الإدارة العامة.
- الفروع الجهوية التسعة (9) و المفتشيات الجهوية الخمسة (5) .
- الشبكة التجارية المكونة من وكالات مباشرة وغير مباشرة.
- مهام الإدارة العامة مجمعة في ثلاثة وظائف: تقنية، إدارية - مالية و تطويرية.
- التسع (9) فروع موزعة على النحو التالي:
- ثلاثة فروع متواجدة في الجزائر العاصمة.
- فرع في عنابة.

- فرع في قسنطينة.

- فرع في سطيف.

- فرع في تلمسان.

- فرع في وهران.

- فرع في الجنوب غرداية.

الفروع تمثل الشركة على المستوى الجهوي في منطقة جغرافية محدّدة لكونها تشكل هيكل تشغيلي لمراقبة وتتبع عامة نشاطات الشبكة الخاصة بها.

المفتشيات الجهوية الخمسة (وسط شرق، وسط غرب، الشرق، الغرب و الجنوب) تابعة هرميا للمفتش العام.

كل مفتشية جهوية تحت سلطة مفتش عام جهوي مكونة من مهام تفتيش.

الشبكة التجارية مكونة من:

1- وكالات مباشرة.

2- مكاتب اشتراك مباشر (BSD) يمثلون بعض الوكالات المحلية بغرض التقرب من الزبائن.

3- وكلاء عامين للتأمين (AGA) الذين هم وسطاء خواص مفوضين من الشركة لتمثيلها في مقاطعة إدارية.

2- تقديم الهيكل التنظيمي للشركة:


تعتمد الشركة الجزائرية للتأمين الشامل (CAAT) في كل مرة على الفصل بين المهام تقسيم العمل، وتحديد المسؤوليات والسلطات، بما يخدم الاستغلال الأمثل للموارد البشرية للشركة ، ويظهر ذلك من خلال التعديلات الحاصلة على هيكلها التنظيمي ، إلى أن استقر ما هو عليه الآن، وهي تتكون من الوظائف الرئيسية التالية:

-رئيس مدير عام .

-أمين عام، مستشار الإدارة التنفيذية، مدير للشؤون المالية والإداري .

-
- مديرية للتكوين، مديرية للتخطيط والتنظيم، مديرية للهندسة التأمين و الائتمان، مديرية المخاطر الصناعية، مديرية المحاسبة والمالية .
- مديرية للمخاطر النقل، مديرية التسويق، مديرية الموارد البشرية .
- مديرية للمخاطر السيارات .
- مديرية الذمم .
- مديرية إعادة التأمين .
- مديرية للإعلام الآلي .
- مفتشية عامة .
- مديرية للمراجعة الداخلية .
- مديرية الشبكة التجارية .

الشكل رقم 5 : هيكل تنظيمي للشركة الوطنية للتأمين CAAT



مصدر : من اعداد طالبان بالاعتماد على الوثائق الداخلية للشركة CAAT

المبحث الثاني : تسعر وتعويض تامين السيارات في شركة التامين CAAT

في هذا المبحث نقوم بتوضيح كيفية تحديد التسعيرة واجراءات التعويض لتامين السيارات

في شركة تامين CAAT

المطلب الاول : تسعيرة تامين السيارات في شركة CAAT

اولا : تسعيرة ضمانات تامين السيارات

1- تسعيرة ضمان المسؤولية المدنية :

تقوم وزارة المالية بتحديد هذه التسعيرة بحيث لا يمكن الزيادة او النقصان فيها الا بمبرر

واضح و مقبول و تحسب وفقا لعدد المقاعد و عمر السيارة ، و نوعها و عدد الاحصنة للسيارة

ذات الوزن الخفيف و الثقيل كما يوضح الجدول التالي :

الجدول رقم 2 : عدد احصنة السيارة ذات الوزن الخفيف و الثقيل

قوة المحرك	نوع السيارة
1-2 احصنة	سيارة ذات الوزن الخفيف
3-4 احصنة	
5-6 احصنة	
7-10 احصنة	
11-14 احصنة	
15-23 احصنة	
24 فما فوق	
5-6-7 احصنة	سيارة ذات الوزن الثقيل
7-10 احصنة	
11-14 احصنة	
15-23 احصنة	
24 فما فوق	

مصدر : من اعداد طالبان بالاعتماد على الوثائق الداخلية للشركة CAAT

ملاحظة : تسعيرة المسؤولية المدنية تكون مختلفة في الشمال و الجنوب بحيث تكون مرتفعة في الشمال و منخفضة في الجنوب اما بالنسبة لشركة التأمين CAAT يستخدم تسعيرة الشمال.

2- تسعيرة ضمان كسر الزجاج :

وفق البرنامج لشركة الوطنية للتأمين CAAT تتم تسعيرة ضمان كسر الزجاج عن طريق ارسال المؤمن له في حالة تحقق الخطر الى مصحح الزجاج المتعامل مع الشركة وتقوم هي بمحاسبته ودفع التكاليف كاملة .

3- تسعيرة ضمان اضرار التصادم :

تحسب تسعيرة ضمان لضرار التصادم لدى الشركة الوطنية للتأمين للنسبة المئوية من المسؤولية المدنية RC .

4- تسعيرة ضمان الاشخاص المنقولين :

تحسب تسعيرة ضمان الاشخاص المنقولين حسب عدد المقاعد الموجودة في السيارة .

5- تسعيرة ضمان الدفاع و المتابعة :

تحسب تسعيرة ضمان الدفاع والطعن وفق البرنامج الخاص بالشركة الوطنية للتأمين

CAAT

6- تسعيرة ضمان السرقة الحريق :

تسعيرة ضمان السرقة والحريق تحسب قيمته حسب قيمة السيارة لحظة تأمينها .

7- المساعدة للمركبات :

في حالة وقوع العطل او حادث تقترح شركة الوطنية للتأمين CAAT صيغتين للمساعدة

- صيغة للمركبات اقل من 3,5 طن :

جدول رقم 3 : صيغة المساعدة للمركبات اقل من 3,5 طن

صيغة الامان	صيغة الراحة
المساعدة /جر المركبات	المساعدة / جر المركبات / مساعدة الركاب
تغطية كاملة عبر التراب الوطني	تغطية كاملة عبر التراب الوطني
بدون خصم كيلومثري	بدون خصم كيلومثري
تغطية مسافة 100 كلم انطلاقا من مكان التوقف	عدد الكيلومترات غير محدد
عدد التدخل محدد ب : 5 مرات في السنة	توفير سيارات الاجرة لمواصلة الرحلة او العودة الى المنزل ، استرجاع نسخة من المفاتيح في حالة الضياع
	حراسة المركبة
	عدد التدخل غير محدد

مصدر : من اعداد طالبان بالاعتماد على الوثائق الداخلية للشركة CAAT

• مركبات ذات الوزن الثقيل : و هي المركبات ذات

- 3,5 طن الى 10 طن و الحافلات من 15 الى 25 مقعد .
- و اكثر من 10 طن الى 20 طن و الحافلات من 26 الى 35 مقعد .
- اكثر من 20 طن و الحافلات التي تزيد عن 35 .

تشمل الضمانات التالية :

- جر المركبة الى المآرب .
- تغطية كاملة عبر التراب الوطني .
- عدم تحديد سن المركبة .
- تغطية مسافة 400 كلم انطلاقا من المكان التوقف .

- عدد التدخل غير محدود .

الجدول رقم 4 : بعض الاسعار الضمانات الاختيارية للشركة الوطنية للتأمين CAAT

الضمانات الاختيارية	كسر زجاج	دفاع و طعن	أشخاص منقولين	سرقة أو حرق المركبة
خسائر اصطدامات	خيار قيمة مؤمنة 10.000 دج	خيار قيمة مؤمنة 20.000 دج	خيار قيمة مؤمنة 30.000 دج	خيار قيمة مؤمنة 50.000 دج
جميع المخاطر أو طرف ثالث	خيار ا قيمة مؤمنة 200.000 دج	خيار ا قيمة مؤمنة 300.000 دج	خيار ا قيمة مؤمنة 500.000 دج	خيار ا قيمة مؤمنة 800.000 دج
ضمانات جديدة مقترحة	عمل إرهابي أو تخريبي	أعمال شغب و حركات شعبية	زلازل	

مصدر : من اعداد طالبان بالاعتماد على الوثائق الداخلية للشركة CAAT

ثانيا : تسعيرة ملحقات عقد التأمين

يقوم الشركة الوطنية للتأمين CAAT بتسعير ملحقات عقد التأمين كما يلي :

1- حقوق الطابع : تتمثل حقوق الطابع الشركة الوطنية للتأمين CAAT كما يلي :

• الطابع الثابت : يقدر ب : 40 دينار جزائري و هي قيمة ثابتة .

• الطابع المتدرج : يتغير حسب عقد التأمين .

2- الرسم على القيمة المضافة TVA : هي عبارة عن نسبة مقدرة بـ 19 % و تحسب

وفق العلاقة التالية : الرسم القيمة المضافة = (القسط الصافي + اضافات "ملحقات

عقد التأمين " - الاشخاص المنقولين) × 19%.

3- الصندوق الخاص بالسيارات : هي عبارة عن نسبة حددتها وزارة المالية تقدر بـ : 3 %

و تحسب وفق العلاقة التالية : $FAG = (\text{المسؤولية المدنية} + \text{الاضافات}) \times 3\%$

المطلب الثاني : التعويض عن الاضرار المادية في الشركة CAAT

سنتطرق في هذا المطلب الى اهم اجراءات التي يقيم بها الشركة CAAT عند تعويضه

للأضرار التي وقعت المؤمن له

1- التصريح بالحادث :

عند الوقوع الحادث يقوم المؤمن له بالتوجه الى جهات قضائية لتبليغ عن الحادث حيث يحصل على شهادة ايداع شكوى للمعني بالأمر بطلب منه لاستعمالها في اطار ما يسمح به القانون ، من ثم يتوجه لشركة التأمين مرفقا بوثيقة التأمين وشهادة المسلمة من طرف الجهات القضائية و ذلك للتصريح بالحادث ، ويجب الالتزام المؤمن المدة التي يتم ابلاغ عنها وفق تعرضه للخطر و لا يجب ان يتجاوز هذه المدة و الا يحرم من جميع حقوقه في التعويض الا في حالة وجود سبب يمنعه من الذهاب و هنا يجب احضار الوثيقة تثبت ذلك و تكون المدد كما يلي : 7 سبعة ايام بالنسبة للوقوع للحادث ، و 3 ثلاثة ايام بالنسبة للسرقة ، و 3 ثلاثة ايام بالنسبة للحريق .

2- بعد تصريح بالحادث :

بعد التصريح يقوم المؤمن " الشركة التأمين " بمراجعة الضمانات و التأكد بان الخطر الذي وقع مؤمن ضده ، ثم بعدها يتم تقديم وثيقة المعاينة الودية لحادث السيارة والتي تحتوي على تاريخ ومكان وساعة وقوع الحادث و المعلومات الخاصة بالسيارة تتمثل هذه المعلومات تخص المؤمن له (اسمه و عنوانه و رقمه و رقم وثيقة تأمينية) و معلومات تخص الخصم ، و رسم تخطيطي لكيفية وقوع الحادث و ادلاء المؤمن له باي معلومة كاذبة يحرم من حقه في التعويض .

و من خلال المعلومات الموجودة و المقدمة في الوثيقة المعاينة الودية تقوم مصلحة الحوادث بفتح ملف للمؤمن له على مستوى فرع الحوادث و تحت رقم خاص في البرنامج

الخاص بالشركة التامين CAAT و عند فتح الملف تظهر وثيقة تشمل جميع الحوادث التي تعرض لها المؤمن له ، ثم يقوم بتعيين الخبير و الترخيص له بالمعاينة السيارة لتحديد قيمة الاضرار و الخسائر المادية التي تعرضت لها المؤمن له .

3-التعويض :

يقوم الخبير بمعاينة السيارة و تحديد قيمة التعويض الواجبة و ذلك بعد نزع قيمة الاقدمية ثم يقوم بتحرير تقرير خبرته الذي يحتوي على المعلومات تأمينية ، ثم يرسله الى الشركة التامين CAAT و عند استلام الشركة تقرير الخبير تقوم بخصم قيمة الاقدمية و الاقتطاع لصالحه ، و في الاخير تقوم بدفع قيمة التعويض و تصدر مصلحة الحوادث وثيقة الايصال المادي و هذا بعد خصم اتعاب الخبير .

المبحث الثالث : دراسة حالة المؤمن لدى الشركة الوطنية للتأمين CAAT لولاية

بومرداس

سنقوم من خلال هذا المبحث بعرض حالة التي تعرض لها السيد " دباغي الياس " الذي تعرض لعملية السرقة كاملة

1- إبرام العقد :

قام السيد : " دباغ الياس " بالتوجه لمكتب المحلي بومرداس "رمز : 149 " التابع لشركة الوطنية للتأمين " CAAT " يوم : 2018/03/01 لإبرام عقد التأمين مرفقا بالوثائق التالية:

- رخصة السياقة .

- البطاقة الرمادية.

للتأمين سيارته:

- من نوع من نوع هيونداي اكسنت

- رقم التسجيل 00216-115-35 مسجلة باسمه

- الرقم التسلسلي في الطراز MALCH41GAFM403426

- عدد المقاعد السيارة 5 مقاعد .

قام المؤمن بحساب تسعيرة التأمين التي قدرت بـ : 9.440,25 دج لمدة سنة كاملة

يبدأ العقد بيوم : 2018/03/01 و ينتهي بيوم : 2019/02/28 ثم قام السيد : " دباغ

الياس " بدفع هذه التسعير و التوقيع هذا العقد (انظر الى الملحق رقم 1).

2- التصريح بالحادث:

بتاريخ يوم 2018/12/02 بينما كانت سيارة السيد " دباغي الياس " القاطن بحي

600 مسكن جديدة بخميس الخشنة ولاية بومرداس متوقفة امام المنزل و حين خرج من المنزل

في حدود الساعة الخامسة و النصف صباحا لم يجد السيارة حيث تعرض للسرقة .

تقدم الى المصلحة المدعو السيد : " دباغي الياس " لغرض تقييد شكوى سرقة مركبة في حالة توقف ضد مجهول(ين) ، من نوع هيونداي اكسنت الحاملة لرقم التسجيل 35-115-00216 مسجلة باسمه ، الرقم التسلسلي في الطراز MALCH41GAFM403426 .

تم انجاز ملف قضائي على مستوى فرقة الشرطة القضائية تحت الرقم 266/او/اوب/ادخ خ/ف ش ق/19 و الذي تم ارساله الى النيابة محكمة خميس الخشنة تحت رقم : 1388/او/اوب/ادخ خ/95/ف ش ق/19 بتاريخ : 2019/03/13 . (انظر الى الملحق رقم 02 ، 03) .

خطر السرقة من بين الضمانات المؤمن عليها قام بمنحه وثيقة المعاينة الودية من اجل مملأها بمعلومات تخصه فقط لأن خصمه مجهول (انظر الى الملحق رقم 4 و الملحق رقم 5) .

استنادا الى المعلومات المقدمة والمصرح بها في وثيقة المعاينة الودية قام وكيل الجمهورية لدى محكمة خميس الخشنة بفتح ملف تحت رقم 121 وذلك بعد الاطلاع على المادة 36 من قانون الاجراءات الجزائية لأجل سرقة مركبة في حالة توقف ، لهذه الاسباب قررت الحكمة الحفظ المؤقت للملف الى غاية ظهور ادلة جديدة وتامر بتبليغ هذا القرار الى اطراف القضية (انظر الى الملحق رقم 6) .

3-تعين خبير :

في تاريخ 2018/12/02 قام المؤمن بتعين خبير لتقدير السيارة المسروقة (انظر الى الملحق رقم 7) .

4-تقييم الخبير:

بتاريخ 2018/12/15 قام الخبير بتحديد قيمة التعويض ب : 1050000.00 دج وهذا بعد خصمه لقيمة الاقدمية للسيارة ثم قام بإرسال هذا التقرير الى شركة التأمين CAAT) انظر الى الملحق رقم 7) .

5- التعويض :

عند استلام شركة التأمين CAAT لوثيقة البحث بدون جدوى من طرف الشرطة اي انها بحثت ولم تجد المركبة يقوم مباشرة بدفع قيمة التعويض لسيد : دباغي الياس وهكذا بعد خصم قيمة الاقتطاع ب : 10000.00 دج وتم تعويضه بمبلغ : 1040000.00 دج (انظر الى الملحق رقم 8).

تم استلام السيد دباغي الياس بتاريخ 2019/06/17 قيمة التعويض من طرف شركة التأمين CAAT (انظر الى الملحق رقم 9).

خلاصة :

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في الشركة الوطنية لتأمين CAAT و المعلومات التي قدموها لنا ومن خلال عمليات التأمين التي قاموا بها تعرفنا على كيفية حساب التسعيرة واهم العوامل التي تأخذ بعين الاعتبار عند حسابها ، والى اهم الاجراءات التي تقوم بها في عملية التعويض للمؤمن له في حالة تحقق الاضرار المؤمن ضدها في فترة سريان العقد .



خاتمة

يتمحور موضوع هذه المذكرة حول التسعير و التعويض الاضرار المادية في التامين السيارات في الجزائر , و ذلك في ضل معطيات المتواجدة في الجزائر .
يعد التامين السيارات الفرع الوحيد الذي له الامكانية على مواجهة الاثار المالية و الاقتصادية لحوادث المرور و نظرا لكثرة هذا الاخير و الاضرار الذي يخلفها من الاسباب الذي جعله الزاميا .

و من اهم عمليات التي تكون في التامين على السيارات عملية التسعير التي تكون فرعها اشكاليات كثيرة في الشركات التامين تختلف من شركة الى الاخرى حيث تقدر على حسب العوامل الفنية للسيارات و العوامل البشرية و العوامل الاخرى , اما بالنسبة الى عملية التعويض عن الاضرار المادية للمؤمن له فيها عدة اجراءات تتبعها الشركة كتعيين الخبير لمعاينة السيارة و تقدير الاضرار و الخسائر المادية و من تم تقوم الشركة هي الاخرى بتقدير الاضرار و في الاخير تقوم بالتعويض للمؤمن له

اختبار الفرضيات

في دراستنا اعتمدنا على 03 سيتم اختبارها كما يلي :

الفرضية الاولى: تعتبر تسعيرة التامين على السيارات عوامل كثيرة من طبائع مختلفة وذلك لان الخطر المؤمن عليه قد يتحقق نتيجة خلل في احدى هذه العوامل مما يجعل هذه الفرضية صحيحة .

الفرضية الثانية : وفق للأمر 15 - 74 المتعلق بالتعويض عن حوادث المرور و كذا الشروط العامة والخاصة حيث منع تسديد اي مبلغ مقابل ضرر اصاب المركبة اذا لم تكن هذه الاخيرة محل خبرة مسبقة يقوم بها خبراء مختصين في المركبات ومنه الفرضية صحيحة .
الفرضية الثالثة: بعد تحقق الخطر تقوم شركة التامين بالتعويض للمؤمن له وذلك بعد الالتزام المؤمن له بدفع الاقساط المسعرة من طرف الشركة مسبقا ومنه الفرضية خاطئة .

النتائج :

- _ التأمين يعتبر عنصر حماية مهم في حياة الافراد والمجتمعات وشركات التامين اصبحت تلعب دورا كبر في توفير الحماية لهم .
- _ ينقسم تأمين السيارات الى قسمين التامين الاجباري الذي تلزمه الدولة ويشمل المسؤولية المدنية ،والتامين الاختياري الذي يعطي الحرية للمؤمن له في اختيار الضمانات التي تناسبه كالسرقة وكسر الزجاج .
- _ التامين على السيارات يعتبر اكثر انتشارا في سول التامين الجزائري ويعتبر عنصر مهم في التقليل من حوادث المرور .
- _ التسعيرة في التامين على السيارات تقدر على حسب درجة الخطر، كلما كانت درجة الخطر اكبر كلما ارتفعت تسعيرة.
- _ عملية التعويض تعتبر من التزامات شركة التامين للمعرضين للاضرار المادية .
- _ تمر الشبكة الوطنية للتأمين CAAT في التعويض على عدة مراحل تتبلور في تعين الخبير في البداية لتقدير الاضرار التي تعرض لها المؤمن له وبعد تحرير خبرته تقوم الشركة بالتعويض للمؤمن له .

التوصيات :

- _ على شركات التامين القيام بحملات توعوية لنشر الوعي والثقافة التأمينية في الوسط الاجتماعي نظرا لأهمية تأمين السيارات .
- _ يعتبر التأخر في دفع التعويضات من المشاكل الشائعة بالنسبة لشركات التامين لهذا يجب النظر في هذا المشكل .
- هناك بعض الضمانات نقترح ادراجها ضمن الضمانات الاجبارية لكونها ذات اهمية بالنسبة للمؤمن له كالسرقة والمساعدات .
- _ انشاء المزيد من الفروع والوكالات في المناطق البعيدة عن المركز ليسهل عليها التامين .

افاق البحث :

حاولنا من خلال قيامنا بهذه الدراسة ان نظهر طريقة التسعير والتعويض في التامين على السيارات في حالة الاضرار المادية و نرى ان ما قمنا به يفتح افاق بحث جديدة اكثر تعمق في هذا الموضوع .



قائمة المراجع :

أولاً:الكتب

- 1- ابراهيم عبد النبي حمودة ، " مبادئ التأمين "، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، 1998/1997.
- 2- حجم الطائي يوسف ، " ادارة التأمين و المخاطر " ، الطبعة الاولى ، دار اليازوري العملية للنشر و التوزيع ، الاردن ، عمان ، 2011 .
- 3-الشيخ بوعزيزي ، " مدخل الى التأمين و ادارة الخطر " ، الطبعة الاولى ، دار التنوير الجزائر ، 2014 .
- 4-فلاح عز الدين ، " التأمين مبادئه ، أنواعه " ، الطبعة الاولى ، دار أسامة ، عمان ، الأردن ، 2008 .
- 5-معراج جديدي ، " مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري " ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2000 .
- 6-معراج جديدي ، " محاضرات في قانون التأمين الجزائري " ، ديوان مطبوعة الجامعة , الجزائر ، الطبعة 03 ، 2008 .
- 7-معراج جديدي ، " مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري " ، الطبعة الثالثة ، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون ، الجزائر ، 2003 .

ثانيا : المجالات والملتقيات

- 1- الاطرش عبد الوهاب ، " نمذجة قياسية لتسعيرة تامين السيارات باستخدام نموذج التحفيز " ، مجلة الدراسات الاقتصادية و المالية ، العدد 05 ، جامعة الوادي ، الجزائر ، 2012 ، ص 282 .
- 2- بوجنان خالدية ، " محاولة تقدير التسعيرة المثلى لتأمين السيارات بتطبيق نموذج تحفيز - عقوبة " ، دراسة ميدانية في الشركة الجزائرية للتأمين الشامل - وكالة تيارت ، مجلة الاستراتيجية و التنمية 2013 .
- 3- زيتوني طارق ، " التعويض عن الأضرار الجسمانية والمادية الناجمة عن حوادث المرور في القانون الجزائري " ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، المجلد 04 / العدد: 01 ، جامعة الجزائر - 1 ، 2021 .
- 4- مسكر سهام ، " نظام تعويض عن الأضرار المادية اللاحقة بالمركبة والمترتبة على حوادث المرور " ، دفاثر البحوث العلمية، المجلد 9 ، العدد 1 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة البليدة 02 ، 2021.

ثالثا : الأطروحات والمذكرات

- 1- بن ثابت محمد ، " نظام التعويض عن الاضرار الجسمانية الناشئة عن حوادث المرور في الجزائر " ، مذكرة ماستر تخصص القانون الاجتماعي ، جامعة د- طاهر مولاي سعيدة ، 2014 - 2015 .
- 2- بن عمروش فائزة ، " واقع تسويق الخدمات في الشركات التامين " ، دراسة حالة : الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA مذكرة لنيل درجة الماجستير ، علوم الاقتصادية ، فرع الإدارة التسويقية ، 2007 / 2008 .
- 3- بن محمد هدى ، " تحليل ملاءة و مردودية شركات التامين " ، دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT" ، كلية علوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة منتوري - قسنطينة - ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص البنوك و التأمينات ، 2004-2006.

4-بوسبعين احمد محمد ، " دور قطاع التامين في التنمية الاقتصاد الوطني " ، مذكرة ماستر العلوم الاقتصادية و التجارية و علم التسيير ، جامعة العقيد اكلي محند ولحاج ، البويرة ، 2014-2015 .

5- بوغالم وسام ، " دور الاتمين السيارات في تفعيل قطاع التامين بالجزائر " ، دراسة حالة الشركة للتامين و اعادة التامين CAAR " ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي في علوم التسيير ، تخصص مالية " تامينات و تسيير المخاطر " ، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و العلوم التسيير ام بواقي ، الجزائر ، 2016-2017 .

6-بيطار صابرينة ، " التعويض في نطاق المسؤولية المدنية في القانون الجزائري " ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ، تخصص القانون الخاص الاساسي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة احمد دراية - ادرار - ، 2015 .

7- زورقي لزرق قويدري ، " التامين و اثاره على الاقتصاد في الجزائر " ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم - ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص قانون التامينات و المسؤولية ، 2017-2018 .

8-سعادي محمد امين ، " التامين على الحوادث المرور في التشريع الجزائري " ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ، تخصص قانون مدني اساسي ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم - ، 2016 .

9-شبيبة محي الدين ، " تامين السيارات بين التسعيرة و التعويضات حالة الاضرار " ، دراسة ميدانية بشركة SAA ، مذكرة نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص البنوك و التامينات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة متوري - قسنطينة - ، 2004-2005 .

10- صالح شيرزاد ، " نمذجة تسعير حوادث السيارات " ، دراسة قياسية على الشركة الجزائرية التامينات SAA مديرية الجهوية سطيف للفترة 2004 - 2013 ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص : اقتصاد التامين ، جامعة فرحات عباس - سطيف 1 - ، الجزائر .

11- فلاح حليلة ، " دور قطاع التأمين في تفعيل التنمية الإقتصادية " ، دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات الجزائرية - وكالة بوراشد- ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم تسيير قسم العلوم المالية والمحاسبة ، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة ، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر في علوم التسيير تخصص تأمينات وبنوك 2016 -2017.

12- لحاق عيسى ، " الزامية على السيارات و نظام تعويض الاضرار الناجمة عنها " ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانون ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2012 - 2013 .

13- لزعر صليحة ، " التامين ودوره في التنمية الاقصادي " ، دراسة حالة الشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية قسم العلوم الاقتصادية تخصص : تأمينات وبنوك ، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة ، 2016 /2017.

14- مسكين حليلة ، " تقدر قيمة التامين على حوادث السيارات في الجزائر " ، مذكرة ماستر ، تخصص مالية النقود و التأمينات ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، الجزائر ، 2014 - 2015 .

رابعاً: مراجع الأترنت:

1- 20:12 12/04/2022 <https://hbrarabic.com>

2- 20: 20 14/04/2022 <https://wikiwic.com>

3- يوسف بن عبد الله الشبيلي ، " التامين " ، جزء الاول ، طبعة الاولى ، موقع الشيخ يوسف بن عبد الله الشبيلي www.SHUBILY.com .

4- 16:13 07/05/2022 <https://wikiwic.com>



ملحق 1: وثيقة التامين

الملحق رقم " 01 "



تأمين السيارات
ASSURANCE AUTOMOBILE

شركة الجزائرية للتأمينات
COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES

الطريق الإتحادي: 52 شارع الأحرار بوعهدو طر صواء رأس العراير
Siège social: 52, Rue des Frères BOUADOU - BIR MOURAD RAUS ALGER
Tel: 021 44 90 75 à 84

2463464

رقم التغطية	رقم الترخيل	فيسر	رقم و.ب.د.	وكالة	وحدة	السنة
Numéro assurance	Registre	Primes	B.P.D.	Agence	Succursale	Année
0	40437	MP - 3101	0	119	2	2015

الساعة	مدة	الانقضاء	الترخيل
Heure	Durée	Expiration	Effect
11 / 11	364	28/02/2016	14/03/2015

Declaracion du souscripteur

الاسم	الكنية	الرقم الوطني	رقم الترخيل	نوع الترخيل	نوع التغطية
Nom	Nom de famille	Numéro national	Numéro de registre	Type de registre	Type de garantie
DE OH	CHAH	19101970	274/2008	م	م
Dynams	L'lys		14/01/2008	ت	م
Profession	ITA		B	م	م

Caractéristiques du véhicule assuré

المقنونة	ملاحظات	السيارة
Marque	Remarque	Véhicule
Hyundai		المسند
Type: New Accord /MALA		خزان
Boite: FM400420		التسلي
Cat: 0		ح. ص. ا
P.T.C: 0		و. ا
immat: 00216-110-35		ر. الترخيل
Année: 2015		السنة
Puiss: 7 A 10 CV		قوة
Place: 5		عدد المقاعد
Verrou: Non		قفل

Surprises et réduction

Prime R.C.	2224,00	ط. م. م
Autre prime	5419,30	ط. م. م
Réduction:	80,00	م. م
Mag. P.C.	0,00	قوة م. م
Mag. M. Inf.	0,00	م. م. الإلتحاق
Mag. 25 ans	0,00	قوة 25 - م. م
Bonus	0,00	قوة
Prime nette Tie	7 643,30	السطح الصافي

Calcul de la prime


Prime nette	7 643,30	سطح الصافي
Accessoires	218,00	مقتنيات
F.S. 3%	66,72	م. م. 3%
Taxes	1 460,23	م. م
Timbres	40,00	و. ا
Autres	0,00	م. م
Prime totale	9 440,25	السطح الإجمالي

Garanties accordées et primes nettes

المبلغ	المقنونة	التغطية
Montant	Personnes bénéficiaires	Garantie
2 224,00	Deux	قوة
0,00	Deux	قوة
0,00	Deux	قوة
2 665,80	Deux	قوة
2 180,00	Deux	قوة
600,00	Deux	قوة
40,00	Deux	قوة

Je certifie sincères les déclarations ci-dessus

توقيع المالك
Le souscripteur




ملحق 2: شهادة ايداع شكوى

الملحق رقم " 03 "

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وزارة الداخلية
المديرية العامة للأمن الوطني
أمن ولاية بومرداس
أمن دائرة خميس الخشنة
فرقة الشرطة القضائية

خميس الخشنة في : 2019/04/17 .

رقم: 03 /أو/أوب/أدخ/خ/ف ش ق/19

شهادة إيداع شكوى .

نحن كلام سعيد، محافظ الشرطة ، رئيس فرقة الشرطة القضائية بأسن دائرة خميس الخشنة.

-- نشهد انه بتاريخ : 2018/12/02 وعلى الساعة السابعة و النصف صباحا، تقدم إلى المصلحة المدعو/ دباغي إلياس مواليد 1975/10/12 بعين طاية ولاية الجزائر، ابن أحمد و مسعودي زبيدة، متزوج و أب لـ 03 أبناء، متقاعد، مقيم بحي 600 مسكن جديدة بخميس الخشنة ولاية بومرداس، لغرض تقييد شكوى سرقة مركبة في حالة توقيف ضد مجهول(ين)، و الذي طال مركبته من نوع هيونداي أكسنت الحاملة لرقم التسجيل 00216-115-35 مسجلة باسمه، الرقم التسلسلي في الطراز: MALCH41GAFM403426 . تم إنجاز ملف قضائي على مستوى فرقة الشرطة القضائية تحت رقم: 266/أو/أوب/أدخ/خ/ف ش ق/19 و الذي تم إرساله إلى نيابة محكمة خميس الخشنة تحت رقم: 1388/أو/أوب/أدخ/خ/95/ف ش ق/19 بتاريخ 2019/03/13.

قدمت هاته الشهادة للمعني بالأمر بطلب منه لاستعمالها في إطار ما يسمح به القانون .

ضابط الشرطة القضائية

الكتابة السابقة للإسم و اللقب بالأحرف اللاتينية
DEBBAGHI LYES

ملحق 2: محضر إثباتات تبليغ

الملحق رقم " 03 "

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الداخلية
المديرية العامة للأمن الوطني
أمن ولاية بومرداس
أمن دائرة خميس الخشنة
فرقة الشرطة القضائية

رقم: 557/أو/أوب/أدخ خ / 222/ف ش ق / 19

محضر إثباتات تبليغ

1

-- في اليوم الموافق لـ: 2019/05/02

-- سنة ألفين و تسعة عشر (2019)

-- بناءا على طلب السيد/ وكيل الجمهورية لدى محكمة خميس الخشنة .

-- الحامل لرقم الارسالية : 18/005244 بتاريخ : 2019/04/15 .

-- نحن: محافظ الشرطة / كالم سعيد، رئيس فرقة الشرطة القضائية بأمن دائرة خميس الخشنة.---

قد خاطبت

المدعو/ دباغي الياس ، من مواليد: 1975.10.12 بعين طاية ، ابن أحمد و مسعودي زويندة
 ج ج ، متزوج واب لثلاثة ابناء ، المستوى الدراسي السنة الثانية ثانوي ، متقاعد ، المقيم حي 600
 مسكن ع 20 رقم 03 بخميس الخشنة ولاية بومرداس .

واعلمنا بالآتي:

ابلاغ الشاكي دباغي الياس ، بالحفظ لكون الفاعل مجهول الهوية ، مع تسليمه نسخة من دفتر
 الحفظ .

- و تركنا له (ها) من هذا نسخة .

- حرر بخميس الخشنة في اليوم و الشهر و السنة المذكورين أعلاه.

المعنى (ة) بالأمر

ضابط الشرطة القضائية

رقم رقم: 3528/2018/0062
 الصادرة بتاريخ: 2018/01/10
 عن دائرة: أولاد هاج ولاية بومرداس



ملحق رقم 5 : معاينة ودية لحادث السيارة " واجهة الثانية "

الملحق رقم " 05 "

DECLARATION : à remplir et à transmettre dans les sept (7) jours à son assureur (dans les trois (3) jours en cas de vol du véhicule) **للإبلاغ :** بما لا يتجاوز أسبوعاً من طرف المؤمن له. يرسل في ظرف سبعة (7) أيام إلى المؤمن له في حالة سرقة السيارة.

أمر 95/07

1) Nom de l'assuré : **DEBBACH LAYES** 11 اسم المؤمن له :
 Profession : **معلم** 11 مهنة
 Tél : **07 79 78 50 47** رقم الهاتف

2) Plan : المخطط
 Désigner les véhicules par A et B conformément au recto
 Faire figurer :
 - Tracé des voies
 - La direction des véhicules
 - Leur position au moment du choc

3) Circonstances de l'accident :
 14 هل حذر :
 Un procès verbal de gendarmerie ?
 Un rapport de police ?
 Si oui : Brigade ou commissariat de
 5) Conducteur du véhicule assuré :
 Est-il le conducteur habituel du véhicule ?
 Réside-t-il habituellement chez l'assuré ?
 Date de naissance :
 6) Véhicule assuré : lieu habituel du garage
 Quel est le motif du déplacement ?
 Expertise des dégâts : garage ou véhicule sera visible

12 ظروف الحادث :
 حين كانت السيارة متوقفة أمام البيت المتواجد بالحي السكني
 سابقاً حين خرجت من البيت في حدود الساعة 05:30 دقيقة
 لم أجد السيارة حيث كنت متوقفة للسيارة للسرقة
 14 محضر من طرف الدرك الوطني ؟
 تقرير من طرف الشرطة ؟
 في حالة الإيجاب نعلم فرع أو محافظة الشرطة المختصة
 15 السائق للسيارة المؤمنة :
 هل هو السائق الإعتيادي لها ؟
 هل يمكن إعتيادها عند المؤمن له ؟
 تاريخ الإرباد :
 16 السيارة المؤمنة : الموقع الإعتيادي
 ما هو نمط التنقل ؟
 معاينة الحائز أم يمكن معاينة السيارة

7) Dégâts matériels autre qu'aux véhicules A et B (nature et importance)
 Nom et adresse du propriétaire

8) Blessé(s) :
 Nom et prénom :
 Age :
 Adresse :
 Profession :
 Caisse de sécurité sociale et immatriculation :
 Nature et gravité des blessures :
 Situation au moment de l'accident :
 (Piéton, Passager du véhicule A ou B)
 1^{er} soins, hospitalisation à :

17 الحائز المادة اللاحقة بغير السيارات أ و ب
 الوطنية والأجنبية
 اسم و عنوان مالكيها

18 المرحوم
 اللقب و الاسم
 المس
 العنوان
 المهنة
 صندوق الضمان الإجتماعي و رقم الإحباط
 طبيعة و خطورة المرحوم
 الوضعية وقت الحادث
 إذا ركب راكب في السيارة أ أو ب
 العلاج الأول أو الإقامة بالمستشفى

Signature de l'assuré : **A Bas** le **02/12/20** 20 يوم في
 إصضاء المؤمن له

ملحق رقم 6 : مقرر الحفظ

الملحق رقم " 06 "

محكمه: خميس الخشنة
نيابة الجمهورية

مقرر الحفظ

رقم المرجع العام: 18/005244

رقم قرار الحفظ : 19/00460

نحن وكيل الجمهورية لدى محكمة خميس الخشنة

بعد الإطلاع على الإجراءات المؤرخة في: 2018/12/03

المقدمة من طرف المسمى : دباغي إلياس

ضد المشتكى منه المدعو: مجهول

بعد الإطلاع على ملف الاجراءات المؤرخة في: 2018/12/02

المحرر من طرف: امن دائرة خميس الخشنة

المسجل تحت رقم: 121

لأجل: سرقة مركبة في حالة توقف

بعد الإطلاع على المادة 36 من قانون الاجراءات الجزائية.

أسباب الحفظ: لكون الفاعل مجهول الهوية

لأسباب

نقرر الحفظ المؤقت للملف إلى غاية ظهور أدلة جديدة

و نأمر بتبليغ هذا القرار إلى أطراف القضية.

حرر بالنيابة في: 2019/04/15

وكيل الجمهورية



ملحق رقم 7 : تعين و التقييم الخبير

الملاحق رقم " 07 "

Cabinet d'Expertise Automobile
EXPERTISE.AB
BOUSSAD ARHAB

Adresse: *Cote Colonel Lefi B: 02818 ZHUN Aissat Mustafa Raghua TEL: Fax: Mob: 0661304
E-mail: expertise.ab@gmail.com NIF: 151122100513118 NIB: 005 05160000001005 02 BDL BAHAR

RAPPORT D'EXPERTISE - VALEUR VENALE N°: VVE/2018/0420

Date de visite : 02/12/2018 N° ODS : 1104/18 Date de FODS : 02/12/2018
Lieu de visite : ABSENCE DU VEHICULE

MANDANT RENSEIGNEMENT DE L'ASSURE ET IDENTIFICATION DU VEHICULE

Compagnie: CAAT	Agecok: 149	Marque: HYUNDAI	Type: MAL CHY1GA
Assur: DEBBAGH LYES	Non tiers: X	Genre: VF	n°serie/type: FMA5M4G
Cod Bureau: BOUMERDES	N°Série: 115418	Carro: CI	Source Energie: ESSENCE
Date sinistre: 02/12/2018	Comp. Tiers: X	Puiss: 7.00	Année: 2015
Nb Photos: 2 AP	Police: 2018/149/VF/ND437	Etat vehic: A.C.Cod: NEW ACCENTGRISE MET	Nle immatr: 50216-115-35
Intensité: 0.00.30u(1)	T.terains: 250.00 T.Vehicula: 0.00	Anc Immatr.: 087110-00-18	

CONSTATATIONS CHOCS, DEGATS ET EVALUATIONS

VEHICULE AYANT FAIT L'OBJET D'UN VOL TOTAL EN DATE DU DIMANCHE 02/12/2018



1. Situation Générale

Véhicule ayant fait l'objet d'un vol en date du Dimanche 02/12/2018 à 05h30 mn, stationné proximité de la maison du propriétaire au lieu dit Cité 600 logements Djadida Commune de Khemiss El Khachna Wilaya de Boumerdes

Véhicule appartement à Monsieur DEBBAGHI Lyes

Pour plus de précision, voir le PV de la Gendarmerie Nationale

2. Valeurs contractuelles déclarées par le client

Valeur à neuf déclarée = **1 090 000.00 DA**

Valeur vénale déclarée = **1 090 000.00 DA**

3. Valeur du véhicule après dépréciation temporelle :

Valeur moyenne apres dépreciation temporelle : **950 000.00 DA**

4. Correctif suivant la valeur du véhicule sur le marché de l'occasion :

Valeur moyenne sur le marché : **1 050 000.00 DA**

5. Conclusion

En fonction du marché, de l'état du véhicule le jour de la preinscriptions , de ses caractéristiques, de la dépréciation temporelle, nous estimons que la valeur du véhicule, à la veille du vol est de :

1 050 000.00 DA

Soit en lettres : **Un million cinquante mille dinars et zéro ct.**

VALEURS :

Valeur venale du véhicule :	Options hors serie :	Estimation épave et récupération :
1 050 000,00	0,00	0,00
Montant net des pertes, des réparations, Valeur actuelle du véhicule :		1 050 000,00
Montant total en lettres : UN MILLION CINQUANTE MILLE DINARS ALGERIEN ET 0 CTS		

Observations :

Les données relatives au sinistre sont déposées à titre indicatif dans les Archives de expertise - AB et elles n'ont pas de caractère juridique comme attestations au jour du vol.

Alger, Alger le, 15/12/2018
Billet de signature de l'expert,




Imprimé le: 10/06/2019

ملحق رقم 8 : اقتطاع الاقدمية

الملاحق رقم 08

COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES

EPE-SPA au capital de 20.000.000.000 DA

Siège Sociale : 52, Avenue des frères BOUADOU Bir Mourad Raïs Alger

CAAT

boumerdes le, 13 mai 2019

Code Ministériel : 3.1.0.1

Branche : Automobile Particulier

Succursale : SUCCURSALE ALGER II

Agence : AGENCE BOUMERDES

Date d'accident : 2 décembre 2018

N° Dossier : 149/VP/20181104

DECOMPTE DE REGLEMENT MATERIEL

Assuré : DEBBAGHI LYES

CONTRE : VOL TOLAL DE VEHICULE

principal	1.050.000.00
Immobilisation	0.00
SOUS Total(1)	1.050.000.00
A DEDUIRE		
Franchise	10 000.00
VETUSTE.	0.00
INDEMNITE	1.040.000,00

LE CHEF DE SERVICE



LE DIRECTEUR DE LA SUCCURSALE

LE DIRECTEUR D'AGENCE



LE CHEF DE DEPARTEMENT

LE DIRECTEUR CENTRAL

ملحق رقم 9 : وثيقة اثبات التعويض

الملحق رقم ٠٩

CAAT

<p>COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES EPE - SPA au Capital de 20.000.000.000 DA Siège Social : 52, Avenue des Frères Boudou Bir Mourad Rais Alger</p>	<p>شركة الجزائرية للتأمينات و ع ١ - ش . مساهمة برأسمال 20.000.000.000 دج الدفتر الإداري : 52، اوج الإخوة بوجدو بنز موراد رايس الجزائر</p>
<p>Direction Centrale Automobile N/Réf : DCA n° : 63 /2019</p>	<p>Alger, le : 17 JUIN 2019</p>
<p>Succursale d'Alger II Département Automobile</p>	
<p>Affaire : DEBBAGHI Lyes Vol du : 02/12/2018 Dossier n° : 149 VP 2018.1104 Garantie affectée : « VIV »</p>	
<p><u>Autorisation de Règlement</u></p>	
<p>Le dossier sus référencé est bon à régler pour la somme de : Un Million Quarante Mille Dinars. (1 040 000,00 DA)</p>	
<p><u>Observations :</u></p> <ul style="list-style-type: none">• Avant de procéder au règlement, exiger l'originale de l'attestation de classement.	
<p>Sol : Directeur Indemnisation Dir. cfion Central Automobile</p> <p>M. BENKARA</p>	<p>le Directeur Central Automobile</p> <p>BERRANÉN</p>

الملخص:

تكمّن هدف من هذه المذكرة دراسة التسعيرة و التعويض عن الاضرار المادية للتأمين السيارات حيث اهتمنا بداية بالتطرق الى التأمين السيارات بصفة عامة كالتعريف و اهمية و اهم الضمانات و عليه تطرقنا ايضا الى التسعيرة و انواعه العوامل المؤثرة فيها و من تم بخصوص التعويض عن الاضرار المادية فقد تطرقنا الى تعريف و طرق حساب التعويض و اجراءات تحصيله لدراسة مدى نجاعة التغطية التأمينية للأضرار المادية .

و من خلال الجزء التطبيقي قمنا بدراس ملف مؤمن له لدى شركة الوطني للتأمين CAAT تعرفنا كيفية تقدير التسعيرة التي يدفعها و اجراءات تسوية التعويض عن الحوادث المادية التي تعرض لها.

الكلمات المفتاحية: تأمين السيارات ، التسعير ، التعويض ، الاضرار المادية .

Résumé :

L'objectif de cette note est d'étudier la tarification et l'indemnisation des dommages matériels à l'assurance automobile, là où nous nous sommes initialement concentrés sur l'assurance automobile en général, comme la définition, l'importance et les garanties les plus importantes. et ses modalités de recouvrement, pour étudier l'efficacité de la couverture d'assurance des dommages matériels.

Et par la partie pratique, nous avons étudié un dossier d'assuré auprès de la Caisse Nationale d'Assurances CAAT, nous avons appris à estimer le prix qu'il paie et les modalités de règlement des indemnités pour les accidents matériels auxquels il a été expos.